

Distr.: General
6 April 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والسبعون

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩**

الجزء الثالث العدل والقانون الدوليان

الباب ٨ الشؤون القانونية

(البرنامج ٦ من الحطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩)***

المحتويات

الصفحة

٣	لمحة عامة
٤	التوجه العام
٥	استعراض عام للموارد
١٠	معلومات أخرى
١٣	ألف - أجهزة تقرير السياسة
١٣	١ - لجنة القانون الدولي

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١٠ أيار/مايو ٢٠١٧.

** سيصدر موجز للميزانية البرنامجية المعتمدة بوصفه الوثيقة A/72/6/Add.1.

*** A/71/6/Rev.1



الرجاء إعادة استعمال الورق

100517 010517 17-05639 (A)



١٤	٢ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي
١٥	باء - التوجيه التنفيذي والإدارة
١٧	جيم - برنامج العمل
١٧	البرنامج الفرعي ١ - تقديم الخدمات القانونية لمنظومة الأمم المتحدة ككل
٢١	البرنامج الفرعي ٢ - الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها
٢٤	البرنامج الفرعي ٣ - التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه
٢٩	البرنامج الفرعي ٤ - قانون البحار وشؤون المحيطات
٣٥	البرنامج الفرعي ٥ - تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجياً
٤١	البرنامج الفرعي ٦ - حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها
٤٥	دال - دعم البرامج
٤٦	هاء - الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا ومحكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية

المرفقات***

٤٧	الأول - الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩
٤٨	الثاني - موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الرقابة
٥٠	الثالث - النواتج التي أدرجت في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ ولن تنفذ في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩

لمحة عامة

الجدول ٨-١ الموارد المالية

(بدولارات الولايات المتحدة)

٦١ ٥٣٩ ٦٠٠	الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧
(١١ ٧٦٠ ٦٠٠)	التعديلات الفنية (شطب احتياجات غير متكررة وإدراج مخصصات لفترة السنتين لتمويل الوظائف)
٥٥١ ٢٠٠	الولايات الجديدة والموسعة
-	التغييرات ضمن الأبواب و/أو فيما بينها
(٥٤٨ ٤٠٠)	تغييرات أخرى
(١١ ٧٥٧ ٨٠٠)	مجموع التغييرات في الموارد
٤٩ ٧٨١ ٨٠٠	مقترح الأمين العام للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ ^(١)

(أ) بالمعدلات المنقحة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.

الجدول ٨-٢ الموارد المتصلة بالوظائف

العدد	الرتبة	
		الميزانية العادية
١٤٧	١ و أ ع، ١ أ ع م، ٤ مد-٢، ٧ مد-١، ١٩ ف-٥، ٢٣ ف-٤، ٢٣ ف-٣، ١٤ ف-١/٢، ١١ خ ع (ر)، ٤٤ خ ع (ر أ)	الوظائف المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧
٢	١ وظيفة برتبة ف-٤ إلى الرتبة ف-٣ في إطار البرنامج الفرعي ٣ ووظيفة برتبة ف-٢ إلى الرتبة ف-٣ في إطار البرنامج الفرعي ٦	إعادة تصنيف الوظائف
٢	وظيفة مؤقتة برتبة ف-٣ ووظيفة مؤقتة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) من وظائف المساعدة المؤقتة العامة إلىوظيفتين ثابتتين في إطار البرنامج الفرعي ٣	تحويل
٣	١ خ ع (ر أ) في إطار البرنامج الفرعي ١ ١ خ ع (ر أ) في إطار البرنامج الفرعي ٢ ١ خ ع (ر أ) في إطار البرنامج الفرعي ٥	إلغاء
١٤٦	١ و أ ع، ١ أ ع م، ٤ مد-٢، ٧ مد-١، ١٩ ف-٥، ٢٢ ف-٤، ٢٦ ف-٣، ١٣ ف-١/٢، ١١ خ ع (ر)، ٤٢ خ ع (ر أ)	الوظائف المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

ملاحظة: تستخدم المختصرات التالية في الجداول والرسوم البيانية: أ ع م، أمين عام مساعد؛ خ ع: الخدمات العامة؛ م أ: موارد مقررّة أخرى؛ ر أ: رتب أخرى؛ ر ر: الرتبة الرئيسية؛ م ع: ميزانية عادية؛ و أ ع: وكيل أمين عام؛ م خ م: موارد خارجة عن الميزانية.

التوجه العام

٨-١ يتمثل الهدف العام للبرنامج في تقديم الدعم لتحقيق أهداف الأمم المتحدة من خلال إسداء المشورة لأجهزة الأمم المتحدة الرئيسية والفرعية، والعمل على تشجيع فهم أفضل لمبادئ وقواعد القانون الدولي واحترامها لدى الدول الأعضاء.

٨-٢ وتُستمد ولاية البرنامج من أجهزة اتخاذ القرار الرئيسية للأمم المتحدة وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية.

٨-٣ ويضطلع مكتب الشؤون القانونية بالمسؤولية الفنية عن البرنامج. ويقدم خدمات قانونية مركزية موحدة للأمانة العامة ولأجهزة الأمم المتحدة الرئيسية والفرعية؛ ويدعم تطوير العدالة الدولية؛ ويسهم في التطوير التدريجي للقانون العام الدولي والقانون التجاري الدولي وفي تدوينهما، فضلاً عن الترويج للنظام القانوني الدولي للبحار والمحيطات وتعزيزه؛ ويتولى تسجيل المعاهدات ونشرها؛ ويؤدي مهام الوديع الموكلة إلى الأمين العام.

٨-٤ وسيقدم المكتب المشورة والخدمات القانونية، بناءً على الطلب، لأجهزة اتخاذ القرارات في الأمم المتحدة وللدول الأعضاء في المنظمة. ويسعى إلى تعزيز احترام سيادة القانون في العلاقات الدولية داخل الأمم المتحدة، وبخاصة الالتزام بالميثاق والقرارات والمقررات والأنظمة والقواعد والمعاهدات المنبثقة عن المنظمة. وسيولي الاهتمام، حسب الاقتضاء، لإدماج منظور جنساني في عمل البرنامج بما يشمل ما يسديه المكتب من مشورة.

٨-٥ وسيضطلع المكتب بأنشطته بالتعاون مع الإدارات والمكاتب الأخرى في الأمانة العامة وكيانات منظومة الأمم المتحدة وكيانات من خارج الأمم المتحدة، بما في ذلك المنظمات المنشأة بمعاهدات؛ والمنظمات الدولية والإقليمية والوطنية؛ والمنظمات غير الحكومية؛ والأوساط الأكاديمية. ويشمل هذا التعاضد والتعاون ما يلي:

(أ) تنسيق الأنشطة المشتركة بين الإدارات، وإقامة اتصال مع أجهزة الأمم المتحدة المعنية بالمسائل القانونية، والمكاتب الموجودة خارج المقر، والمستشارين القانونيين أو موظفي الاتصال المعيّنين في البعثات الميدانية أو الوحدات الأخرى في الأمانة العامة؛

(ب) التمثيل في الاجتماعات التي تُعقد مع المستشارين القانونيين لمنظومة الأمم المتحدة وعقد تلك الاجتماعات، وتنسيق الترتيبات المؤسسية للوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة بشأن المسائل موضع الاهتمام المشترك؛

(ج) تمثيل الأمين العام والمستشار القانوني في الاجتماعات والمؤتمرات التي تعقدها الأمم المتحدة أو التي ترعاها الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الدولية الأخرى.

استعراض عام للموارد

٦-٨ يبلغ إجمالي الموارد المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ في إطار هذا الباب ٨٠٠ ٧٨١ ٤٩ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس انخفاضا صافيه ٨٠٠ ٧٥٧ ١١ دولار (أي ١٩,١ في المائة) مقارنة باعتمادات الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧. وتنجم التغيرات في الموارد عن ثلاثة عوامل، هي: (أ) التعديلات الفنية المتعلقة بشطب احتياجات غير متكررة واعتماد فترة السنتين للوظائف الجديدة التي أنشئت في الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧؛ (ب) الولايات الجديدة والموسعة؛ (ج) تغيرات أخرى في الموارد. ويتيح مستوى الموارد المقترح تنفيذ الولايات علمي، نحو تام وكفاء وفعال.

٧-٨ ويرد توزيع الموارد في الجدولين ٨-٣ و ٨-٤.

الجدول ٨-٣ الموارد المالية حسب العنصر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

[illegible]

الجزء الثالث الشؤون القانونية

التغيرات في الموارد									
المجموع		التغييرات		نقصات اعتمادات تعديلات فنية (شطب)		ضمن		التقديرات	
قبل إعادة فرق إعادة للفترة		النسبة تقديرات تقديرات ٢٠١٨-٢٠١٩		الفترة الفترة احتياجات غير متكررة الولايات الألبواب		وإدراج مخصصات لفترة الجديدة و/أو فيما تغييرات		الفترة الفترة احتياجات غير متكررة الولايات الألبواب	
المئوية التكاليف التكاليف ٢٠١٩		أخرى		الموسعة بينها		أخرى		الموسعة بينها	
٦٣٨٧,٨	١٣٦,٩	٦٢٥٠,٩	٠,٢	١٢,٦	(١٩,٢)	٣١,٨	-	٦٢٣٨,٣	٦٧٦٥,٠
٤٣٩٩٩,٩	١٢٢٤,٤	٤٢٧٧٥,٥	١,٧	٧١١,٦	(٤٨٣,٤)	٣٣,٢	٥٥١,٢	٦١٠,٦	٤٢٠٦٣,٩
١٧٥٠,٨	٤٤,٠	١٧٠٦,٨	(٥,٧)	(١٠٣,٢)	(٦٥,٠)	(٣٨,٢)	-	١٨١٠,٠	١٩٠٠,٨
-	-	-	(١٠٠)	(١٢٣٧,٢)	-	-	-	(١٢٣٧,٢)	١٢٣٧,٢
٥١٢٢٦,٧	١٤٤٤,٩	٤٩٧٨١,٨	(١٩,١)	(١١٧٥٧,٨)	(٥٤٨,٤)	-	٥٥١,٢	(١١٧٦٠,٦)	٦١٥٣٩,٦

(٢) الموارد المقررة الأخرى

العنصر	التقديرات للفترة ٢٠١٥-٢٠١٦	التقديرات للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨	التقديرات للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٠
ألف - أجهزة تقرير السياسة	-	-	-
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	-	-	-
جيم - برنامج العمل	٧ ٢٠٦,٣	٧ ٥٨٥,٩	٧ ٦٧١,٤
دال - دعم البرامج	-	-	-
المجموع الفرعي، ٢	٧ ٢٠٦,٣	٧ ٥٨٥,٩	٧ ٦٧١,٤

(٣) الموارد الخارجة عن الميزانية

العنصر	التقديرات للفترة ٢٠١٥-٢٠١٦	التقديرات للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨	التقديرات للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٠
ألف - أجهزة تقرير السياسة	-	-	-
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	-	-	-
جيم - برنامج العمل	٨ ٩٥٠,٤	١٠ ٤٢٣,٣	١٠ ٨٢١,٨
دال - دعم البرامج	١٥٥,٩	٢٠٨,٠	٢٠٨,٢
المجموع الفرعي، ٣	٩ ١٠٦,٣	١٠ ٦٣١,٣	١١ ٠٣٠,٠
المجموع الفرعي	٦٤ ١٢٠,٧	٧٩ ٧٥٦,٨	٦٩ ٩٢٨,١

الجدول ٨-٤ الموارد المتصلة بالوظائف

الوظائف المؤقتة									
الوظائف الثابتة الممولة من الميزانية العادية		الميزانية العادية		الموارد المقررة الأخرى ^(١)		الموارد الخارجة عن الميزانية ^(ب)		المجموع	
٢٠١٦	٢٠١٨	٢٠١٦	٢٠١٨	٢٠١٦	٢٠١٨	٢٠١٦	٢٠١٨	٢٠١٦	٢٠١٨
٢٠١٧	٢٠١٩	٢٠١٧	٢٠١٩	٢٠١٧	٢٠١٩	٢٠١٧	٢٠١٩	٢٠١٧	٢٠١٩
الفئة									
الفئة الفنية والفئات العليا									
١	١	-	-	-	-	-	-	١	١
أ ع									
١	١	-	-	-	-	-	-	١	١
أ ع م									
٤	٤	-	-	-	-	-	-	٤	٤
مد-٢									
٧	٧	٢	٢	-	-	-	-	٧	٧
مد-١									
١٩	١٩	١	١	٥	٥	-	-	١٩	١٩
ف-٥									
٤٧	٤٥	٥	٥	١١	١١	١	١	٤٧	٤٥
ف-٤/٣									
١٣	١٤	١	١	١	١	-	-	١٣	١٤
ف-٢/١									
٩٢	٩١	٩	٩	١٧	١٧	١	١	٩٢	٩١
المجموع الفرعي									
فئة الخدمات العامة									
١١	١١	-	-	-	-	-	-	١١	١١
الرتبة الرئيسية									
٤١	٤٣	٥	٥	٢	٢	١	١	٤١	٤٣
الرتب الأخرى									
٥٢	٥٤	٥	٥	٢	٢	١	١	٥٢	٥٤
المجموع الفرعي									
١٤٤	١٤٥	١٤	١٤	١٩	١٩	٢	٢	١٤٤	١٤٥
المجموع									

(أ) وظائف ممولة من حساب دعم عمليات حفظ السلام.

(ب) وظائف ممولة من مختلف الصناديق الاستثنائية الخارجة عن الميزانية التي يديرها مكتب الشؤون القانونية.

الجدول ٨-٥ توزيع الموارد حسب العنصر

(نسبة مئوية)

العنصر	الميزانية العادية	الموارد المقررة الأخرى	الموارد الخارجة عن الميزانية
ألف - أجهزة تقرير السياسة			
١ - لجنة القانون الدولي	٥,٨	-	
٢ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي	٠,٧		
المجموع الفرعي، ألف	٦,٥		
باء - التوجيه التنفيذي والإدارة	٤,٢	-	-
جيم - برنامج العمل			
١ - تقديم الخدمات القانونية لمنظومة الأمم المتحدة ككل	٧,٢	٢٩,٧	١٤,٦
٢ - تقديم الخدمات القانونية العامة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها	١٤,٠	٧٠,٣	٣٣,٤
٣ - التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه	١٧,٠	-	١,٠
٤ - قانون البحار وشؤون المحيطات	٢٣,٧	-	٣٧,٢
٥ - تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجياً	١١,٥	-	١١,٩
٦ - حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها	١٢,٥	-	-
المجموع الفرعي، جيم	٨٥,٩	١٠٠,٠	٩٨,١
دال - دعم البرامج	٣,٤	-	١,٩
هـ - الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا ومحكمة سيراليون الخاصة لتصفير الأعمال المتبقية	-	-	-
المجموع	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠

التعديلات الفنية

٨-٨ تمثل التغيرات في الموارد (انخفاض بقيمة ٦٠٠ ٧٦٠ ١١ دولار) الأثر الصافي لما يلي: (أ) شطب احتياجات غير متكررة يبلغ مجموعها ٢٠٠ ٣٧١ ١٢ دولار، فيما يتعلق بخفض الموارد المعتمدة للدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا ومحكمة سيراليون الخاصة لتصفير الأعمال المتبقية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧؛ و (ب) زيادة بمبلغ ٦٠٠ ٦١٠ دولار تعود إلى تخصيص اعتماد يغطي فترة السنتين لتمويل الوظائف الأربع الجديدة التي أنشئت لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ في شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار والتي تنقسم إلى وظيفتين ثابتتين ووظيفتين مؤقتتين.

الولايات الجديدة والموسعة

٨-٩ ستغطي الموارد الإضافية البالغة ٢٠٠ ٥٥١ دولار الدعم المقدم إلى الفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب

الاجتماعية - الاقتصادية، للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٠، تمشيا مع قرار الجمعية العامة ٢٥٧/٧١ بشأن المحيطات وقانون البحار.

التغييرات ضمن الأبواب و/أو فيما بينها

٨-١٠ تعكس التغييرات في الموارد خفض رتبة وظيفة موظف قانوني (ف-٤) لتصبح برتبة ف-٣ في شعبة التدوين ورفع رتبة وظيفة محرر (ف-٢) إلى رتبة ف-٣ في قسم المعاهدات. وتشمل تغييرات الموارد نقل وتوزيع ٦٠٠ ٧٧ دولار من الموارد غير المتعلقة بالوظائف من البرنامج الفرعي ٣ ودعم البرامج إلى البرامج الفرعية ١ و ٢ و ٤ و ٦ وإلى التوجيه التنفيذي والإدارة.

تغييرات أخرى

٨-١١ تعكس التغييرات في الموارد انخفاضا بمبلغ ٤٠٠ ٥٤٨ دولار سينجم عن أوجه الكفاءة التي يزمع المكتب تحقيقها في فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. والتخفيضات المقترحة هي نتيجة لجهود المكتب الرامية إلى تحقيق أوجه الكفاءة المتوقعة المعروضة في التقرير المرحلي الثامن للأمين العام عن العمليات اليومية الفردية لمشروع التخطيط المركزي للموارد (A/71/390). وتستند أوجه الكفاءة المحددة في التقرير المرحلي الثامن إلى خبرة المنظمة مع النظام وإلى التغييرات المقبلة المتوقعة. بما في ذلك عمليات بدء تنفيذ النظام مستقبلا، وإجراء استعراض شامل لعمليات المسار الكلي وسحب النظم القديمة من الخدمة وإدخال تحسينات على طرق أداء العمل وقدرات التخطيط. ويعبر عن أوجه الكفاءة بوسائل منها القيمة الدولارية لمكافئ الدوام الكامل، في حال الانطباق. وترد معلومات إضافية عن هذا النهج في تصدير تقرير الأمين العام عن الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ وفي مقدمة التقرير.

٨-١٢ ويعني ذلك بالنسبة لمكتب الشؤون القانونية حدوث تخفيضات في الموارد المتعلقة بالوظائف والموارد غير المتعلقة بالوظائف (٤٠٠ ٥٤٨ دولار) ضمن البرنامج الفرعي ١، تقديم الخدمات القانونية لمنظومة الأمم المتحدة ككل (٦٠٠ ١٦٤ دولار)، والبرنامج الفرعي ٢، الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها (٥٠٠ ١٧٩ دولار)، والبرنامج الفرعي ٤، قانون البحار وشؤون المحيطات (٦٠٠ ٠٠٠ دولار)، والبرنامج الفرعي ٥، تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجيا (١٠٠ ٦٠ دولار)، والبرنامج الفرعي ٦، حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها (٢٠٠ ١٩ دولار)، ودعم البرامج (٦٥٠ ٠٠٠ دولار).

الموارد المقررة الأخرى والموارد الخارجة عن الميزانية

٨-١٣ سيبلغ المستوى المتوقع للموارد المقررة الأخرى ٤٠٠ ٦٧١ دولار وسيغطي ١٩ وظيفة (٥ برتبة ف-٥ و ٩ برتبة ف-٤ و ٢ برتبة ف-٣ و وظيفة واحدة برتبة ف-٢ و ٢ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، وموارد غير متعلقة بالوظائف، من أجل توفير الدعم والمساعدة القانونيين لعمليات حفظ السلام. والزيادة المتوقعة البالغة ٥٠٠ ٨٥ دولار مقارنة بتقديرات الفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ البالغة ٩٠٠ ٥٨٥ دولار تعكس الحاجة إلى ضمان توفير موارد كافية لتغطية الإجازات المرضية المؤقتة وإجازات الأمومة.

٨-١٤ وتكملةً لموارد الميزانية العادية، يتلقى المكتب مساهمات نقدية وعينية، وهي مساهمات لا تزال حيوية لقيام المكتب بمهامه.

٨-١٥ وسيبلغ المستوى المتوقع للتبرعات النقدية ١١ ٠٣٠ ٠٠٠ دولار، أو ١٥,٨ في المائة من إجمالي الاحتياجات من الموارد البرنامجية، وهي تبرعات ستكمل الموارد المخصصة لتمويل أنشطة مختلفة تتصل، في جملة أمور، بتقديم الدعم القانوني لهياكل منظومة الأمم المتحدة الممولة من خارج الميزانية؛ ودعم القانون التجاري الدولي عن طريق الندوات والمساعدة التقنية في مجال القانون التجاري الدولي؛ والمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسه ونشره وزيادة تفهمه؛ وبرامج الزمالات في مجال شؤون المحيطات وقانون البحار. وستستخدم الموارد أيضاً لمساعدة أعضاء لجنة حدود الجرف القاري من الدول النامية في المشاركة في الاجتماعات، ومساعدة الدول النامية في إعداد التقارير المقدمة إلى اللجنة، وتنظيم حلقات دراسية بشأن القانون التجاري الدولي، ومساعدة الدول على تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية. وستلقى المكتب، بتمويل من موارده الخارجة عن الميزانية، الدعم من خلال ١٤ وظيفة (٢ برتبة مد-١، وواحدة برتبة ف-٥ و ٤ برتبة ف-٤ و واحدة برتبة ف-٣ وواحدة برتبة ف-٢ و ٥ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)). واستناداً إلى مستوى المساهمات المتوقع لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، يتوقع أن يزيد مستوى الموارد الخارجة عن الميزانية بمبلغ ٣٩٨ ٧٠٠ دولار عن المبلغ المقدّر للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ وهو ١٠ ٦٣١ ٣٠٠ دولار.

٨-١٦ وستغطي التبرعات العينية المتوقعة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ المساعدة التقنية وخدمات الخبراء والأماكن المستأجرة دون مقابل بقيمة تقدر بمبلغ ٦٠٢ ٨٠٠ دولار.

٨-١٧ وسيكون لاستمرار توافر الموارد المقررة الأخرى والموارد الخارجة عن الميزانية أثر كبير على قدرة المكتب على أداء المستوى المتوقع منه في توفير خدمات المشورة القانونية لعمليات حفظ السلام وهياكل منظومة الأمم المتحدة الممولة من موارد خارجة عن الميزانية، ومواصلة أنشطة التعاون التقني في مجالات القانون الدولي وقانون البحار والقانون التجاري الدولي.

معلومات أخرى

٨-١٨ يواصل المكتب تعزيز المساءلة عن طريق زيادة توعية جميع الموظفين بمسؤوليتهم الشخصية. ولزيادة هذا الوعي، أنشأ المكتب آليات رصد لضمان مشاركة جميع الموظفين في برامج التدريب الإلزامي في مجالي الأخلاقيات والتزاهة. وأتيحت للموظفين فرص تدريب إضافية لتعزيز تطوّرهم المهني في مجال القانون الدولي وما يتصل به من مجالات، مثل التوسط في النزاعات والدبلوماسية الوقائية. كما انضم المكتب إلى مؤسسات للتدريب القانوني المهني يستطيع فيها الموظفون المشاركة في دورات عملية بشأن مواضيع قانونية مختلفة تتصل بالمسائل الجارية في سياق قيامهم بمهامهم. وفيما يتعلق بتطوير الأداء، يرصد المكتب عن كثب الانتهاء في الوقت المناسب من دورات التقييم التي يشتمل عليها نظام تقييم الأداء وقد حقق الامتثال الكامل في هذا الصدد. ولكفالة إحراز تقدم على صعيد المساءلة، حرص المكتب على الاهتمام بمسائل الإبلاغ عن الأداء والتقييم الذاتي وبمجموعة الأهداف والغايات الواردة في الاتفاق السنوي بين وكيل الأمين العام والأمين العام. وبذل المكتب جهوداً منسقة لتضمين عمل المكتب بأكمله في الأهداف المنصوص عليها في الاتفاق. وإضافة إلى ذلك، طبق المكتب

نحجا مركزيا منسقا يستهدف الإنجاز الفعال لمقاييس الأداء في المجال المتعلق بالإدارة المسؤولة للموارد من الاتفاق. وفي هذا الصدد، نجح المكتب في بلوغ أو تجاوز الكثير من الأهداف المحددة له. وفي مجال الالتزام بالتوقيتات المحددة لإصدار الوثائق الرسمية للهيئات الحكومية الدولية ولجان الجمعية العامة، يواظب المكتب على رصد التزامه بالمعايير المتوقعة وينجح باستمرار في تجاوز الأهداف الموضوعة له. كما يداوم على الوفاء بالتزاماته بموجب برنامج إقرارات الذمة المالية. وإضافة إلى ذلك، استثمر المكتب في تصميم نماذج للصكوك القانونية، مثل العقود ومذكرات التفاهم وغيرها من الاتفاقات القانونية، ويقدمها للكيانات الأخرى لكي تستخدمها كوثائق نموذجية موحدة في التفاوض على الأعمال وتنفيذ المعاملات. وليس من المقصود أن تكون الصكوك الموحدة بديلا عن تقديم مشورة قانونية محددة أو أكثر تفصيلا في الحالات الأكثر تعقيدا.

٨-١٩ وعملا بقرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨، ستبلغ قيمة الموارد المحددة لإجراء الرصد والتقييم ٩٣٥ ٧٠٠ دولار، تمثل ٥٦,٧ شهر عمل لموظفي الفئة الفنية و ١٦,١ شهر عمل لموظفي فئة الخدمات العامة. ومن جملة هذه الموارد، سيموّل مبلغ قدره ٨٠٢ ٤٠٠ دولار من الميزانية العادية ومبلغ قدره ١١٦ ٥٠٠ دولار من حساب دعم عمليات حفظ السلام ومبلغ قدره ١٦ ٨٠٠ دولار من الموارد الخارجة عن الميزانية.

٨-٢٠ وستنفذ أنشطة الرصد والتقييم الداخلي بانتظام طيلة فترة السنتين على مستوى البرامج الفرعية وذلك لتقييم برنامج العمل بصفة مستمرة على أساس ما يلي: (أ) رضا المستفيدين من الخدمات الاستشارية القانونية وخدمات الاتصال؛ و (ب) الحد بفعالية من التبعات القانونية التي تتحملها المنظمة؛ و (ج) مدى كفاية الموارد لأداء المهام المستجدة التي صدر بها تكليف، فضلا عن الأولويات؛ و (د) فعالية التنسيق الذي تحقق داخل منظومة الأمم المتحدة في مجال القانون التجاري الدولي، وتأثير المعايير القانونية التي وضعتها لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال)؛ و (هـ) كفاءة العمليات الداخلية الهادفة إلى تقديم مشورة قانونية نوعية في حينها إلى المنظمة. وتُمكن أنشطة التقييم الذاتي المكتب من رصد المستويات والأنواع الحالية للمطالبات والالتزامات القانونية التي تواجهها الأمم المتحدة، واتخاذ الخطوات اللازمة لحماية المصالح القانونية للمنظمة من أجل تقديم مشورة أفضل إلى المكاتب والصناديق والبرامج بشأن كيفية تقليل هذه الالتزامات إلى أدنى حد. ويتيح التقييم الذاتي أيضا للمكتب أن يمارس مهامه المركزية في تنسيق الشؤون القانونية، مثل نشر الدروس القانونية المستفادة من القضايا الجارية، وإعداد الصكوك القانونية أو تحسينها وصقل الممارسات الفضلى لتوفير حماية أفضل للمصالح القانونية للمنظمة. وتُدرج أيضا باستمرار في نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق أعمال تسجيل ورصد النواتج المتوخاة في برنامج العمل لفترة السنتين. ويجري تحديد محتوى هذا النظام دوريا بالمعلومات التي يتم جمعها من أجل مقاييس الأداء والإحصاءات المتعلقة بالنواتج. وسيستمر استخدام طرق مختلفة لجمع البيانات من أجل التقييم الذاتي الإلزامي وسينفذ ذلك عموما بصفة منتظمة.

٨-٢١ وفي عام ٢٠١٣، عينت الجمعية العامة المستشار القانوني منسقا لشبكة الأمم المتحدة للمحيطات، وهي آلية التنسيق بين الوكالات بشأن المسائل المتعلقة بالمحيطات. وبصفة خاصة، يقوم المكتب بتيسير تنفيذ الولاية التي أنشطتها الجمعية العامة بالشبكة، بما في ذلك تحديد مجالات التعاون والتآزر الممكنة، ولا سيما استنادا إلى قائمة بأنشطة المنظمات الأعضاء وولاياتها. وعلاوة على ذلك، ومن أجل كفاءة التطبيق الموحد للإطار القانوني الذي تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاقاتها التنفيذية وتجنب ازدواجية الجهود وتداخلها،

يتعاون المكتب مع وكالات الأمم المتحدة المختصة والمنظمات الحكومية الدولية والكيانات على كل من الصعيد دون الإقليمي والإقليمي والعالمي، ولا سيما المنظمة البحرية الدولية، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي وهيئات مصائد الأسماك الإقليمية. وهناك مثال هام على هذا التعاون وهو التحضير للتقييم المتكامل العالمي الأول لحالة البيئة البحرية في إطار العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية. وواصل المكتب أيضا تحسين التنسيق والاتصال فيما بين المستشارين القانونيين وموظفي الاتصال المعنيين بالشؤون القانونية في منظومة الأمم المتحدة لتعزيز الاتساق القانوني على نطاق المنظومة، بما في ذلك من خلال زيادة تنسيق عملية تقديم المشورة القانونية داخل المنظومة. وتحقيقا لهذه الغاية، نظم المكتب ستة اجتماعات للمستشارين القانونيين التابعين للوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج وموظفي الشؤون القانونية الميدانيين العاملين في عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة.

٢٢-٨ ومن المتوقع أن تصدر المنشورات المتكررة وغير المتكررة على النحو المبين بإيجاز الجدول ٨-٦، وعلى النحو الموزعة به في المعلومات المتعلقة بنواتج كل برنامج من البرامج الفرعية، وذلك عقب استعراض المنشورات المتعلقة بكل برنامج فرعي.

الجدول ٨-٦ موجز المنشورات

الفعالية للفترة ٢٠١٥-٢٠١٤			المقدرة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧			المقدرة للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩		
المطبوعة الإلكترونية			المطبوعة الإلكترونية			المطبوعة الإلكترونية		
الصادرة بالشكلين			الصادرة بالشكلين			الصادرة بالشكلين		
المطبوع والإلكتروني			المطبوع والإلكتروني			المطبوع والإلكتروني		
١٠٩	٢٩	-	١٤	٣١	١٣٣	-	٣١	١٣٨
٢	-	-	٥	٥	٩	-	-	٢٤
١١١	٢٩	-	١٩	٣٦	١٤٢	-	٣١	١٦٢

ألف - أجهزة تقرير السياسة

الجدول ٧-٨ الاحتياجات من الموارد: أجهزة تقرير السياسة

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
	٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٩-٢٠١٨ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
			الميزانية العادية
لجنة القانون الدولي	٢ ٨٧٤,٤	٢ ٨٧٤,٤	
لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي	٣٢٧,٠	٣٢٧,٠	
المجموع	٣ ٢٠١,٤	٣ ٢٠١,٤	

١ - لجنة القانون الدولي

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٤٠٠ ٢ ٨٧٤ دولار

٢٣-٨ عملاً بأحكام الفقرة ١ (أ) من المادة ١٣ من ميثاق الأمم المتحدة، أنشأت الجمعية العامة لجنة القانون الدولي بقرارها ١٧٤ (د-٢) واعتمدت نظامها الأساسي. وتهدف اللجنة إلى تعزيز التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه. وهي تتألف من ٣٤ عضواً من المشهود لهم بالكفاءة في القانون الدولي. ولا يحدد النظام الأساسي للجنة مدة دوراتها. وتُعقد اللجنة دورة سنوية تتراوح مدتها بين ١٠ أسابيع و ١٢ أسبوعاً في جنيف، وتقدم تقاريرها إلى الجمعية العامة، التي تزود اللجنة بالتوجيهات بشأن برنامج عملها من خلال قرارات سنوية تقارير اللجنة. وابتداءً من عام ٢٠٠٠، تعقد اللجنة وفق التكاليف الصادر عن الجمعية العامة دورات سنوية مجزأة لفترة كلية في حدود ١٢ أسبوعاً. ويكون طول مدة الدورة حسب التوصية التي تضعها اللجنة في الدورة السابقة وتوافق عليها الجمعية العامة. وتقوم شعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية بتوفير الخدمات الفنية للجنة.

٢٤-٨ ويرد في الجدول ٨-٨ توزيع موارد لجنة القانون الدولي.

الجدول ٨-٨ الاحتياجات من الموارد: لجنة القانون الدولي

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
	٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٩-٢٠١٨ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
			الميزانية العادية
الموارد غير المتعلقة بالوظائف	٢ ٨٧٤,٤	٢ ٨٧٤,٤	
المجموع	٢ ٨٧٤,٤	٢ ٨٧٤,٤	

٢٥-٨ ويغطي المبلغ الذي قيمته ٤٠٠ ٨٧٤ ٢ دولار ما يلي: (أ) حضور الرئيس و ٣٣ عضوا الدورة السنوية في جنيف والجزء الأول من الدورة السبعين (في عام ٢٠١٨) للجنة في نيويورك؛ (ب) حضور الرئيس الدورات العادية للجمعية العامة خلال نظرها في تقارير اللجنة؛ (ج) سفر الموظفين لخدمة دورات اللجنة؛ (د) الأتعاب غير المتعلقة بالموظفين التي تدفع حسب المعدل الذي حددته الجمعية في قرارها ٢٧٢/٥٦. ولن يغطي المبلغ تكلفة حضور الرئيس أو ممثل آخر للجنة في دورات الهيئات الحكومية الدولية القانونية الإقليمية الأربع (مدة كل منها أسبوعان)، التي أنشأت اللجنة، بموجب نظامها الأساسي، روابط تعاون معها. ويتوقع أن تعقد اللجنة دورة مجزأة تزيد مدتها عن ١٠ أسابيع في عام ٢٠١٨ لأن الدورة ستشمل اجتماعات تذكارية إضافية بمناسبة الذكرى السنوية السبعين في نيويورك و جنيف. ومن المتوقع أيضا أن تعقد اللجنة دورة مجزأة لمدة ١٠ أسابيع في عام ٢٠١٩. وتغطي الموارد المقدرة الدورات المجزأة للجنة لمدة ٢١ أسبوعا خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، بما في ذلك الجزء الأول من دورة عام ٢٠١٨ في نيويورك، مع مراعاة أنماط الإنفاق الفعلية السابقة.

٢ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٣٢٧ ٠٠٠ دولار

٢٦-٨ عملا بقرار الجمعية العامة ٢٢٠٥ (د-٢١)، كُلفت الأونسيترال، المكونة من ٦٠ دولة عضوا، بتحسين ومواءمة القانون التجاري الدولي، وهي المهمة المقابلة للبرنامج الفرعي ٥. وتقوم اللجنة بمهامها، بمساعدة شعبة القانون التجاري الدولي بوصفها أمانة لها، في اجتماع سنوي واحد يمكن أن تصل مدته إلى أربعة أسابيع وفي ستة اجتماعات لأفرقة عاملة معنية بمواضيع متخصصة لمدة أقصاها ١٢ أسبوعا في السنة.

٢٧-٨ ويرد في الجدول ٨-٩ أدناه توزيع الموارد المرصودة للأونسيترال.

الجدول ٨-٩ الاحتياجات من الموارد: لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الوظائف		الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
		٢٠١٦-٢٠١٧	٢٠١٧-٢٠١٨
		(قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠١٦-٢٠١٧
الفئة			
الميزانية العادية			
الموارد غير المتعلقة بالوظائف		٣٢٧,٠	٣٢٧,٠
المجموع		٣٢٧,٠	٣٢٧,٠

٢٨-٨ يغطي مبلغ ٣٢٧ ٠٠٠ دولار تكاليف سفر الممثلين، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية.

باء - التوجيه التنفيذي والإدارة

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٢٠٩٨ ١٠٠ ٢ دولار

٢٩-٨ يضطلع وكيل الأمين العام للشؤون القانونية، المستشار القانوني، بالمسؤولية عن توجيه السياسات في مكتب الشؤون القانونية والإشراف على المكتب وإدارته وتسيير أعماله عموماً. وهو يمثل الأمين العام في الاجتماعات والمؤتمرات ذات الطابع القانوني وفي الإجراءات القضائية والتحكيمية، ويصدق على الصكوك القانونية التي تصدر باسم الأمم المتحدة ويدعو إلى عقد اجتماعات المستشارين القانونيين لمنظومة الأمم المتحدة ويمثل المنظمة في هذه الاجتماعات. ويساعد المستشار القانوني في الاضطلاع بمسؤولياته الأمين العام المساعد للشؤون القانونية الذي يعمل نائباً له ويساعد، بتوجيه من المستشار القانوني، في تنفيذ برامج عمل كل الوحدات الأخرى في المكتب.

٣٠-٨ ويقدم مكتب وكيل الأمين العام للشؤون القانونية الدعم إلى المستشار القانوني في اضطلاع بمسؤولياته في الوقت المناسب، وفي إدارة مكتب الشؤون القانونية، التي تشمل رصد موارد المكتب من أجل معالجة الأولويات التنظيمية المتغيرة وزيادة عب العمل، وتحسين نظم إدارة المكتب. ويقدم مكتب وكيل الأمين العام الدعم للمستشار القانوني في صياغة التوصيات التي تقدم إلى الأمين العام في إطار الهيئات المشتركة بين الإدارات وبين الوكالات، وفي تنسيق شبكة المستشارين القانونيين للأمم المتحدة وفي إسداء المشورة القانونية للهيئات الرفيعة المستوى المشتركة بين الوكالات. وهو يرصد تنفيذ برنامج العمل، ويعمل بصفته جهة تنسيق المعلومات الخاصة بجميع جوانب عمل مكتب الشؤون القانونية. ويقوم أيضاً بتنسيق الأنشطة المشتركة بين الإدارات، ويتشاور ويتفاوض مع غيره من الإدارات والمكاتب والهيئات الفرعية والوكالات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة بشأن المسائل موضع الاهتمام المشترك.

الجدول ٨-١٠ أهداف فترة السنتين، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز، ومقاييس الأداء

هدف المنظمة: ضمان التنفيذ التام للولايات التشريعية والامتثال لسياسات الأمم المتحدة وإجراءاتها فيما يتعلق بإدارة برنامج العمل والموظفين والموارد المالية

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	
٢٠١٨-٢٠١٦	٢٠١٤-٢٠١٢	٢٠١٧	٢٠١٩	٢٠١٣	٢٠١٥
الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة				مؤشرات الإنجاز	
(أ) تقديم الوثائق اللازمة في موعدها				النسبة المئوية للوثائق المقدمة في موعدها	
لتنظر فيها الهيئات الحكومية الدولية				[نسبة مئوية]	
الأداء المستهدف ١٠٠				الأداء المقدر	
الأداء الفعلي					
(ب) تعزيز التنسيق في عمل				عدد الاجتماعات الرئيسية التي تعقد بالتعاون مع	
المستشارين القانونيين وموظفي				المستشارين القانونيين الآخرين	
الاتصال القانونيين التابعين لمنظومة				[عدد الاجتماعات الرئيسية]	
الأمم المتحدة					
(ج) تحقيق مكاسب في الكفاءة				زيادة في النسبة المئوية لتذاكر السفر الجوي التي يتم	
في تكاليف السفر لفائدة المنظمة				شراؤها قبل أسبوعين على الأقل من موعد السفر	
الأداء المستهدف ١٠٠				الأداء المقدر	
الأداء الفعلي				[نسبة مئوية]	

العوامل الخارجية

٣١-٨ من المتوقع أن يحقق مكتب الشؤون القانونية أهدافه وإنجازاته المتوقعة في مجال التوجيه التنفيذي والإدارة على افتراض أن يتم استقدام وتنسيب الموظفين في الوقت المناسب.

النواتج

٣٢-٨ خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، ستنجز النواتج التالية:

الجدول ٨-١١ فئات النواتج والنواتج النهائية

النواتج	العدد
خدمات الدعم الإداري (الميزانية البرنامجية)	
الإدارة عموماً	
١ - تمثيل الأمين العام في المؤتمرات القانونية والدعوى القانونية، حسب الاقتضاء	١٩
٢ - التنسيق بين الإدارات للحصول على المشورة القانونية المثلى من المستشار القانوني	١
٣ - الاجتماعات السنوية مع الشبكات القانونية الثلاث للأمم المتحدة	٦
٤ - تنسي الخدمات الاستشارية من خلال اجتماعات الرصد المنتظمة مع مديري الوحدات	٥

٣٣-٨ ويرد في الجدول ٨-١٢ توزيع الموارد للتوجيه التنفيذي والإدارة.

الجدول ٨-١٢ الاحتياجات من الموارد: التوجيه التنفيذي والإدارة

الوظائف		الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	
		٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٧-٢٠١٦
		(قبل إعادة تقدير التكاليف)	
		٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٧-٢٠١٦
الميزانية العادية			
٧	٧	٢٠٠٢,٥	٢٠٠٢,٥
٧	٧	٩٥,٦	٩٠,٦
٧	٧	٢٠٩٨,١	٢٠٩٣,١
٧	٧	٢٠٩٨,١	٢٠٩٣,١

٣٤-٨ سيغطي مبلغ ٢٠٩٨ ١٠٠ دولار، الذي ينطوي على زيادة قدرها ٥٠٠٠ دولار، تكلفة استمرار سبع وظائف (١ وكيل أمين عام، و ١ ف-٥، و ١ ف-٣، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) و ٣ وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، والاحتياجات غير المتعلقة بالوظائف المتصلة بسفر الموظفين والخدمات التعاقدية والضيافة والأثاث والمعدات اللازمة لتشغيل المكتب. وتعكس الزيادة البالغة ٥٠٠٠ دولار التعديلات اللازمة لتلبية الحاجة إلى الخدمات التعاقدية لتوفير دعم مركزي في مجال تكنولوجيا المعلومات.

جيم - برنامج العمل

٣٥-٨ يرد توزيع الموارد حسب البرامج الفرعية في الجدول ٨-١٣.

الجدول ٨-١٣ الاحتياجات من الموارد حسب البرنامج الفرعي

الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الوظائف	
٢٠١٦-٢٠١٧ (قبل إعادة تقدير التكاليف)		٢٠١٦-٢٠١٧	٢٠١٨-٢٠١٩
البرنامج الفرعي			
الميزانية العادية			
١ - تقديم الخدمات القانونية لمنظومة الأمم المتحدة ككل	٣٧٤٢,٦	٣٥٩٣,٠	١٢
٢ - الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها	٧١٦٧,٦	٦٩٩٢,٤	٢٣
٣ - التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه	٨٥١٨,٠	٨٤٧٨,٦	٢١
٤ - قانون البحار وشؤون المحيطات	١٠٦٤٢,٨	١١٧٦٦,١	٣٤
٥ - تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجياً	٥٧٥٤,٦	٥٦٩٤,٥	٢٠
٦ - حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها	٦٢٣٨,٣	٦٢٥٠,٩	٢٥
المجموع الفرعي	٤٢٠٦٣,٩	٤٢٧٧٥,٥	١٣٤
الموارد المقررة الأخرى	٧٥٨٥,٩	٧٦٧١,٤	١٩
الموارد الخارجة عن الميزانية	١٠٤٢٣,٣	١٠٨٢١,٨	١٣
المجموع	٦٠٠٧٣,١	٦١٢٦٨,٧	١٦٦

البرنامج الفرعي ١

تقديم الخدمات القانونية لمنظومة الأمم المتحدة ككل

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٣ ٥٩٣ ٠٠٠ دولار

٣٦-٨ يتولى مكتب المستشار القانوني المسؤولية الفنية عن البرنامج الفرعي ١. وسينفذ البرنامج الفرعي وفقاً للاستراتيجية الواردة في إطار البرنامج الفرعي ١ من البرنامج ٦ من الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

الجدول ٨-١٤ أهداف فترة السنتين، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز، ومقاييس الأداء

هدف المنظمة: تعزيز احترام سيادة القانون ودعم أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية والفرعية في عملها على تطوير العدالة الدولية

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٢٠١٨-٢٠١٦	٢٠١٤-٢٠١٢	٢٠١٧-٢٠١٥	٢٠١٩-٢٠١٣		
١٠٠	٩٨	٩٨	١٠٠	١' المداومة على وضع الصيغة النهائية لنسبة عالية من الصكوك القانونية فيما يتعلق بأنشطة الأمم المتحدة [نسبة مئوية]	عمل أجهزة الأمم المتحدة الرئيسية والفرعية بفعالية وفقاً للقانون الدولي، بما في ذلك النظام القانوني للأمم المتحدة، ودعم آليات العدالة الدولية وفقاً للولايات الصادرة
٩٨	٩٨	٩٨	الأداء المقدر		
٩٨	٩٩		الأداء الفعلي		
٣ ١٥٤				٢' عدد مرات تقديم المشورة بشأن المسائل المتعلقة بتفسير وتطبيق أحكام ميثاق الأمم المتحدة، والاتفاقات القانونية، وقرارات الأمم المتحدة، والمسائل العامة المتعلقة بالقانون الدولي العام لكفالة التطابق والتساوق في ممارسة القانون [عدد مرات تقديم المشورة]	
الأداء المقدر					
الأداء الفعلي					

العوامل الخارجية

٣٧-٨ من المتوقع أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة على افتراض أن الدول الأعضاء ستدعم المنظمة وتتعترف بمركزها وامتيازاتها وحصاناتها عن طريق نظمها القضائية، وأن إدارات الأمم المتحدة ومكاتبها ستلتزم بالمشورة القانونية في الوقت المناسب، وستقدم ما يكفي من المعلومات لإجراء التحليل القانوني، وستسترشد بالمشورة المقدمة إليها.

النواتج

٣٨-٨ خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، ستنجز النواتج التالية:

الجدول ٨-١٥ فئات النواتج والنواتج النهائية

النواتج	العدد
تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، بما في ذلك تقديم التقارير إليها (ميزانية عادية)	
الجمعية العامة	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات	
١ - اجتماعات الجمعية العامة ولجانها الرئيسية ولجنة وثائق التفويض وهيئاتها الفرعية الأخرى	١٠٠
مجلس الأمن	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات	
٢ - اجتماعات مجلس الأمن وهيئاته الفرعية	٢٥
المجلس الاقتصادي والاجتماعي	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات	

الناتج	العدد
٣ - اجتماعات المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك اللجان الفنية والإقليمية مؤتمرات الأمم المتحدة ومؤتمرات الأطراف في المعاهدات المتعددة الأطراف تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات	٣٠
٤ - اجتماعات مؤتمرات الأمم المتحدة ومؤتمرات الأطراف في المعاهدات المتعددة الأطراف لجنة العلاقات مع البلد المضيف تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات	١٠
٥ - اجتماعات لجنة العلاقات مع البلد المضيف الأنشطة الفنية الأخرى (موارد الميزانية العادية/الموارد المقررة الأخرى/الموارد الخارجة عن الميزانية): تعزيز الصكوك القانونية حالات تقديم المشورة والدعم القانونيين:	٥
٦ - إلى المحاكم الجنائية للأمم المتحدة والمحاكم الجنائية التي تساعد الأمم المتحدة وهيئاتها الرقابية بشأن ترتيبات التأسيس والنظم الأساسية للمحاكم، ومهام الأمين العام، وموجيها، والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات للمحاكم، وجميع الأمور القانونية والإدارية ذات الصلة المتعلقة بأعمال تلك المحاكم	٥٠٠
٧ - بشأن المسائل القانونية المتصلة بامتيازات المنظمة وحصاناتها ووضعها، ويشمل ذلك برنامج الأمم المتحدة الإئمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، في أقاليم الدول الأعضاء، والعلاقات مع الدول والمنظمات الحكومية الدولية	٢٧٤
٨ - إلى وحدات الأمانة العامة ذات المسؤولية التنفيذية، والمكاتب الموجودة خارج المقر، وبعثات حفظ السلام وغيرها من البعثات، وأفرقة الخبراء المكلفة ببحث المسائل المتعلقة بالسلم والأمن الدوليين	٣٠٠
٩ - بشأن المسائل الدستورية والمؤسسية والإجرائية	١٠٠
١٠ - إعداد الصكوك القانونية وتقديم المشورة بشأن النظم القانونية والولايات لجميع عمليات حفظ السلام وغيرها من البعثات، بما في ذلك الاتفاقات مع الدول المضيفة والدول الثالثة والدول المساهمة بقوات، واتفاقات التعاون مع المنظمات الإقليمية	٦٥٠
١١ - إعداد وتوفير بيانات بشأن القانون الدولي العام وتحليل المسائل القانونية المحددة استجابة للاستفسارات التي تد من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية، والمؤسسات الدولية والأكاديمية، وعامة الناس	٢٥٠
١٢ - الاتصال مع محكمة العدل الدولية والقيام بمسؤوليات الأمين العام بموجب النظام الأساسي للمحكمة، ويشمل ذلك إعداد البيانات القانونية وإحالة الإشعارات المتصلة بالدعوى القانونية	١٠٠
١٣ - إعداد الاتفاقات الدولية والصكوك التأسيسية وغيرها من الصكوك اللازمة لإدارة الولايات التي تنفذها الأمم المتحدة وأجهزتها الفرعية، بما فيها البرنامج الإئمائي، واليونيسيف، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، أو التفاوض عليها مع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية	٦٠٠
١٤ - تعزيز احترام المادتين ١٠٤ و ١٠٥ من الميثاق، واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها، واتفاقات المقر المعقودة مع الولايات المتحدة الأمريكية والحكومات المضيفة الأخرى	٣٠٠
١٥ - إيداع طلبات وتقديم إفادات خطية بشأن تسوية المنازعات التي تدخل في إطار القانون الدولي العام وتكون المنظمة طرفاً فيها، بما في ذلك تمثيل الأمين العام في الإجراءات القضائية، بما فيها إجراءات محكمة العدل الدولية	١
١٦ - إعداد مذكرات إحاطة وورقات معلومات أساسية للاجتماعات التي تعقد مع المستشارين القانونيين التابعين لمنظمة الأمم المتحدة وللتعاون مع الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة بشأن المسائل التي تكون محط اهتمام مشترك وتنسيق الترتيبات المؤسسية المتعلقة بذلك	٥٠
١٧ - تمثيل الأمين العام والمستشار القانوني في الاجتماعات والمؤتمرات التي تعقدها الأمم المتحدة أو التي ترعاها الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الدولية الأخرى	١٢
التعاون التقني (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية) الخدمات الاستشارية	

النواتج	العدد
١٨ - تقديم المساعدة إلى الدول، عبر وسائل منها الصندوق الاستئماني لمساعدة الدول في تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية، من أجل تسوية منازعاتها القانونية عن طريق المحكمة، بما في ذلك تطبيق النظام الأساسي، وتقديم التقارير إلى الأمين العام والجمعية العامة	٣٠
الدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل	
١٩ - الحلقات دراسية وحلقات العمل بشأن المسائل القانونية ومهام الأمم المتحدة، برعاية هيئات الأمم المتحدة أو الحكومات أو الجمعيات المهنية أو المؤسسات الدولية	١٢

٣٩-٨ يرد في الجدول ٨-١٦ بيان لتوزيع الموارد المرصودة للبرنامج الفرعي ١.

الجدول ٨-١٦ الاحتياجات من الموارد: تقديم الخدمات القانونية لمنظومة الأمم المتحدة ككل

الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	الوظائف		الفئة
٢٠١٧-٢٠١٦ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٨-٢٠١٩	
الميزانية العادية			
الموارد المتعلقة بالوظائف	٣ ٥٩١,٣	٣ ٤٢٨,٩	١٢ ١١
الموارد غير المتعلقة بالوظائف	١٥١,٣	١٦٤,١	- -
المجموع الفرعي	٣ ٧٤٢,٦	٣ ٥٩٣,٠	١٢ ١١
الموارد المقررة الأخرى	٢ ٢٢٥,٣	٢ ٢٨٠,٩	٦ ٦
الموارد الخارجة عن الميزانية	١ ٨٣١,٧	١ ٦١٤,٨	٣ ٣
المجموع	٧ ٧٩٩,٦	٧ ٤٨٨,٧	٢١ ٢٠

٤٠-٨ يشمل مبلغ ٣ ٥٩٣ ٠٠٠ دولار، الذي يعكس نقصانا صافيا قدره ٦٠٠ ١٤٩ دولار، تكاليف استمرار وظيفتين (واحدة برتبة أمين عام مساعد، وواحدة برتبة مد-١ و ٢ برتبة ف-٥ و ١ برتبة ف-٤ و ١ برتبة ف-٣ و ١ برتبة ف-٢ وواحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) و ٣ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، فضلا عن موارد غير متعلقة بالوظائف تتصل بتكاليف الموظفين الأخرى، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية، والأثاث والمعدات، لدعم تنفيذ المهام المقررة في البرنامج. ويتصل النقصان البالغ ٦٠٠ ١٤٩ دولار بإلغاء وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)، مما يعكس أوجه الكفاءة التي يعتزم المكتب تحقيقها في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩، وتقابل ذلك جزئيا زيادة المساهمات لدعم خدمات التجهيز المركزي للبيانات.

٤١-٨ وسيستخدم المبلغ الذي مقداره ٩٠٠ ٢ ٢٨٠ دولار الآتي من حساب دعم عمليات حفظ السلام لتمويل ست وظائف (٥ وظائف من الفئة الفنية والفئات العليا ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة). وستستخدم موارد خارجة عن الميزانية تقدر بـ ٨٠٠ ١ ٦١٤ دولار لتكملة موارد أخرى مطلوبة لتنفيذ أنشطة شتى في إطار البرنامج الفرعي. ويعكس النقصان البالغ ٩٠٠ ٢١٦ دولار في الموارد الخارجة عن الميزانية المساهمات المتوقعة اللازمة لتمويل الأنشطة الجارية الخارجة عن الميزانية.

البرنامج الفرعي ٢

الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٤٠٠ ٩٩٢ ٦ دولار

٤٢-٨ تتولى شعبة الشؤون القانونية العامة المسؤولية الفنية عن هذا البرنامج الفرعي. وسينفذ البرنامج الفرعي وفقا للاستراتيجية الواردة في إطار البرنامج الفرعي ٢ من البرنامج ٦ من الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

الجدول ٨-١٧ أهداف فترة السنتين، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز، ومقاييس الأداء

مقاييس الأداء				الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة		مؤشرات الإنجاز	
٢٠١٨-٢٠١٩	٢٠١٦-٢٠١٧	٢٠١٤-٢٠١٥	٢٠١٢-٢٠١٣	٢٠١٩	٢٠١٧	٢٠١٥	٢٠١٣
(أ) توفير أقصى قدر من الحماية				عدم وجود حالات لا يُحترم فيها مركز المنظمة		الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	
وإمتيازاتها وحصاناتها، إلا إذا قررت المنظمة نفسها التنازل عنها				الأداء المستهدف		مؤشرات الإنجاز	
[عدد الحالات التي لا يُحترم فيها مركز المنظمة أو إمتيازاتها أو حصاناتها، إلا إذا قررت هي التنازل عنها]				الأداء المقدر		مؤشرات الإنجاز	
(ب) التقليل إلى أدنى حد ممكن				الأداء الفعلي		مؤشرات الإنجاز	
من المسؤوليات القانونية التي تتحملها المنظمة				التقليل إلى أدنى حد ممكن من المبلغ الإجمالي المترتب على المسؤولية القانونية التي تتحملها المنظمة عن المطالبات المسوّاة، مقارنة بالمبلغ الإجمالي الوارد في المطالبات المقدمة ضدها		مؤشرات الإنجاز	
[النسبة المئوية لتكاليف المسؤولية القانونية المتكبدة (بالدولار) مقابل المبلغ الأصلي للمطالبات المقدمة ضد المنظمة والتي تمت تسويتها (بالدولار)]				الأداء المستهدف		مؤشرات الإنجاز	
٣٥				٣٥		٣٥	
٣٥				٣٥		٣٥	
٣٤				٢٩		٣٤	

العوامل الخارجية

٤٣-٨ من المتوقع أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة على افتراض أن الدول الأعضاء ستدعم المنظمة وتعترف بمركزها وإمتيازاتها وحصاناتها عن طريق نظمها القضائية، وأن الوحدات التابعة للمنظمة ستلتزم بالمشورة القانونية في الوقت المناسب، وستقدم ما يكفي من المعلومات لإجراء التحليل القانوني، وستسترشد بالمشورة المقدمة إليها.

النواتج

٤٤-٨ خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، ستُنجز النواتج التالية:

الجدول ٨-١٨ فئات النواتج والنواتج النهائية

الناتج	العدد
خدمات الدعم الإداري (موارد الميزانية العادية/الموارد الأخرى المقررة/الموارد الخارجة عن الميزانية):	
الإدارة عموماً	
حالات توفير التمثيل القانوني والمشورة والمساعدة القانونيتين بشأن ما يلي:	
١ - التحكيم أو التقاضي الناشئ عن بعثات حفظ السلام والبعثات الأخرى، بما في ذلك تمثيل المنظمة أمام هيئات التحكيم والهيئات القضائية وشبه القضائية الأخرى والهيئات الإدارية	٤
٢ - التحكيم أو التقاضي غير المتصل بحفظ السلام، بما في ذلك تمثيل المنظمة أمام هيئات التحكيم والهيئات القضائية وشبه القضائية الأخرى والهيئات الإدارية	٤
٣ - الدفاع عن امتيازات وحصانات الأمم المتحدة وهيئاتها الفرعية أمام الهيئات القضائية وشبه القضائية والهيئات الإدارية الأخرى	٩٥
٤ - السياسات والإجراءات الإدارية، بما في ذلك صياغة وتفسير الأنظمة والقواعد والإصدارات الإدارية الأخرى	١٥٠
٥ - المطالبات الناشئة عن بعثات حفظ السلام والبعثات الأخرى، بما في ذلك تقديم المساعدة في حل النزاعات التعاقدية والمتعلقة بالملكات العقارية، وكذلك المطالبات المتعلقة بالأضرار التي لحقت بالملكات والإصابة الشخصية والوفاة	١٨٠
٦ - الأنشطة التجارية غير المتعلقة بحفظ السلام، بما في ذلك العقود والمشتريات المعتمدة من السلع والخدمات والتأمين وترتيبات الملكات العقارية ومسائل الملكات الفكرية وممارسات الشراء وسياساته وإجراءاته	٣٥٠
٧ - المطالبات التجارية وغيرها التي ليست لها صلة بحفظ السلام، بما في ذلك تقديم المساعدة في حل النزاعات التعاقدية والمتعلقة بالملكات العقارية وكذلك المطالبات المتعلقة بالأضرار التي تصيب الملكات والإصابة الشخصية والوفاة	١١٠
٨ - الجوانب التجارية للمساعدة الإنمائية، بما في ذلك السلع والخدمات؛ وإنشاء المكاتب الميدانية وإدارة القروض بواسطة الحكومات والمؤسسات المالية الإقليمية أو الدولية أو المؤسسات المالية الأخرى	٢٥٠
٩ - لجوانب التجارية لبعثات حفظ السلام والبعثات الأخرى، بما في ذلك العقود والمشتريات المعتمدة المتعلقة بالدعم اللوجستي والتأمين وإزالة الألغام والعمليات المماثلة والتصرف في الأصول والترتيبات المتعلقة بوسائل النقل الجوي والبحري المستأجرة	٩٥٠
١٠ - المسائل المالية، بما في ذلك صياغة وتفسير النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وعمليات الخزنة والترتيبات المصرفية وعمليات واستثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة	١٢٠
١١ - أنشطة جمع الأموال للهيئات الفرعية الممولة بصورة مستقلة، بما في ذلك الترتيبات المتعلقة بالرسوم الإدارية والمساهمات المباشرة أو غير المباشرة	٩٥
١٢ - الترتيبات المؤسسية والتشغيلية لبعثات حفظ السلام والبعثات الأخرى ومن أجل المساعدة الإنمائية، بما في ذلك صياغة وتفسير الاتفاقات المبرمة مع الحكومات والمنظمات الدولية المتعلقة بهذه الترتيبات	٦٠
١٣ - خدمات الرقابة الداخلية، بما في ذلك تقديم المساعدة لمقاضاة الموظفين وغيرهم الذين يتورطون في السرقة أو الفساد أو غيرهما من أنشطة التحايل، وتقديم المساعدة لاسترداد الأصول التي تم الحصول عليها من المنظمة عن طريق التحايل	١٢٠
١٤ - الجوانب القانونية لإدارة المساعدة الإنمائية والتقنية، بما في ذلك الترتيبات المتعلقة بشؤون الموظفين والترتيبات المالية وتنقيح وتنسيق الأنظمة الأساسية والإدارية لموظفي الهيئات الفرعية الممولة بصفة مستقلة وأنظمتها وقواعدها المالية	٢٥٠
١٥ - المسائل المتعلقة بشؤون الموظفين، بما في ذلك صياغة وتفسير النظم الأساسية والإداري للموظفين، ومسائل حقوق والتزامات الموظفين والاستحقاقات وبدلات واسترداد الضرائب والمسائل المتعلقة بالمعاشات التقاعدية	٢٧٥
١٦ - الشراكات بين القطاعين العام والخاص، بما في ذلك وضع طرائق جديدة لهذه الشراكات وتفسير الأنظمة المالية والقواعد المالية للأمم المتحدة ومتطلبات القوانين الوطنية وتطبيقها على تلك الطرائق	٦٠

الناتج	العدد
١٧ - الجوانب التشريعية لبعثات حفظ السلام والبعثات الأخرى، مثل الأنظمة الأساسية والأنظمة الإدارية ودليل الإدارة الميدانية، التي تنظم خدمة الموظفين في هذه البعثات	٩٥
١٨ - التمثيل القانوني في القضايا المعروضة على محكمة الأمم المتحدة للاستئناف، وتقديم المساعدة في القضايا المعروضة على محكمة الأمم المتحدة للمنازعات، وتقديم المساعدة العامة في ما يتعلق باحترام النظام الداخلي لإقامة العدل في الأمم المتحدة	٣٧٥

٤٥-٨ وبيّن الجدول ٨-١٩ توزيع الموارد المخصصة للبرنامج الفرعي ٢.

الجدول ٨-١٩ الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها

الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	الوظائف
٢٠١٩-٢٠١٨ ٢٠١٧-٢٠١٦ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠١٩-٢٠١٨ ٢٠١٧-٢٠١٦
الميزانية العادية	
٦ ٩١٣,٢	٦ ٧٥٠,٨
٢٢	٢٣
٢٥٤,٤	٢٤١,٦
٧ ١٦٧,٦	٦ ٩٩٢,٤
٢٢	٢٣
٥ ٣٦٠,٦	٥ ٣٩٠,٥
١٣	١٣
٣ ٦٦٧,٨	٣ ٦٨٤,٠
١٠	١٠
١٦ ١٩٦,٠	١٦ ٠٦٦,٩
٤٦	٤٥
المجموع	

٤٦-٨ تغطي الاحتياجات من الموارد البالغة ٤٠٠ ٦ ٩٩٢ دولار، والتي تعكس نقصانا صافيا قدره ٢٠٠ ١٧٥ دولار، تكاليف استمرار ٢٢ وظيفة (واحدة برتبة مد-١ و ٤ برتبة ف-٥ و ٥ برتبة ف-٤ و ٤ برتبة ف-٣ و ١ برتبة ف-٢ و ٦ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، فضلا عن موارد غير متعلقة بالوظائف تتصل بالخبراء الاستشاريين، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية، والأثاث والمعدات، لدعم تنفيذ المهام المقررة في البرنامج.

٤٧-٨ ويعزى النقصان الصافي البالغ ٢٠٠ ١٧٥ دولار إلى إلغاء وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) وتخفيضات في إطار بنود غير متعلقة بالوظائف راجعة إلى أوجه الكفاءة التي يعتزم المكتب تحقيقها في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩.

٤٨-٨ وسيستخدم الاعتماد البالغ ٥ ٣٩٠ ٥٠٠ دولار الآتي من حساب دعم عمليات حفظ السلام لتمويل ١٣ وظيفة، منها ١٢ وظيفة من الفئة الفنية والفئات العليا ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة. وستستخدم موارد خارجة عن الميزانية تقدر بـ ٣ ٦٨٤ ٠٠٠ دولار لتكملة موارد أخرى مطلوبة لتنفيذ أنشطة شتى في إطار البرنامج الفرعي. وتعكس الزيادة البالغة ٢٠٠ ١٦ دولار في الموارد الخارجة عن الميزانية المساهمات المتوقعة اللازمة لتمويل الأنشطة الجارية الخارجة عن الميزانية.

البرنامج الفرعي ٣

التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٦٠٠ ٤٧٨ ٨ دولار

٨-٩ تتولى شعبة التدوين المسؤولية الفنية عن البرنامج الفرعي ٣. وسينفذ البرنامج الفرعي وفقا للاستراتيجية الواردة في إطار البرنامج الفرعي ٣ من البرنامج ٦ من الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

الجدول ٨-٢٠ أهداف فترة السنتين، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز، ومقاييس الأداء

هدف المنظمة: التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

مقاييس الأداء					
٢٠١٨	٢٠١٦-٢٠١٤	٢٠١٣-٢٠١٢	٢٠١٧-٢٠١٥	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٦٥	٥٠	٤٠		الأداء المستهدف	(أ) إحراز تقدم في صياغة الصكوك
	٥٠	٤٠	٥٠	الأداء المقدر	النسبة المئوية للصكوك القانونية التي بلغ إعدادها مرحلة أكثر تقدما
	٧٧	٦٧		الأداء الفعلي	[نسبة مئوية]
٩٠	٩٠	٩٠	٩٠	الأداء المستهدف	(ب) زيادة الإلمام بالقانون الدولي
	٩٠	٩٠	٩٠	الأداء المقدر	ارتفاع نسبة المشاركين المحبين على الاستقصاء المتعلق بأنشطة التدريب في مجال القانون الدولي الذين يُعربون عن رضاهم [نسبة مئوية]
	١٠٠	٩٣		الأداء الفعلي	
٦٠٠٠٠	٥٠٠٠٠			الأداء المستهدف	(٣) زيادة عدد المستخدمين النهائيين لما يوزع من منشورات ومواد تدريب ووثائق ومعلومات قانونية في الشكليات المطبوع والشبكي. مختلف اللغات، وفقا للممارسة الحالية
	٥٠٠٠٠	٤٥٠٠٠		الأداء المقدر	[عدد المستخدمين النهائيين]
١٠٠	١٠٠			الأداء المستهدف	(٣) تحسين مراعاة التوازن الإقليمي في تقديم الدورات الدراسية الإقليمية في مجال القانون الدولي
	١٠٠	٣٣		الأداء المقدر	
	٣٣	٦٦		الأداء الفعلي	[نسبة مئوية]
١٦٠				الأداء المستهدف	(٤) زيادة عدد المستفيدين من برامج التدريب والزمالات
	١٦٠			الأداء المقدر	
		١٢٨		الأداء الفعلي	[عدد الأفراد الإضافيين]
٥٠				الأداء المستهدف	(٥) إصدار المنشورات القانونية في حينها، بما في ذلك النسخ الورقية، وفقا للممارسة
				الأداء المقدر	

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٢٠١٨	٢٠١٦-٢٠١٤	٢٠١٣-٢٠١١	٢٠١٨-٢٠١٦		
١٤٠.٠٠٠	١٤٠.٠٠٠	١٤٠.٠٠٠	١٤٠.٠٠٠	الأداء الفعلي	الحالية [نسبة مئوية]
١٤٠.٠٠٠	١٤٠.٠٠٠	١٤٠.٠٠٠	١٤٠.٠٠٠	الأداء المقدر	زيادة عدد مستخدمي المكتبة السمعية للأداء المستهدف
١٤٠.٠٠٠	١٤٠.٠٠٠	١٤٠.٠٠٠	١٤٠.٠٠٠	الأداء الفعلي	البصرية للقانون الدولي في البلدان النامية
١٤٠.٠٠٠	١٤٠.٠٠٠	١٤٠.٠٠٠	١٤٠.٠٠٠	الأداء الفعلي	[عدد المستعملين]

العوامل الخارجية

٥٠-٨ ينتظر أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة على افتراض ما يلي: (أ) اعتراف الجميع بالمشاكل التي تتطلب وضع أنظمة قانونية على الصعيد الدولي، وتوفير ظروف سياسية مناسبة لإيجاد حل قانوني لها؛ (ب) استمرار وجود بيئة سياسية تشجع الدول على المشاركة في الصكوك القانونية الدولية التي يُروَّج لها في إطار هذا البرنامج الفرعي؛ (ج) توفر علماء وخبراء بارزين للمشاركة في الحلقات والدورات الدراسية المقرر تنظيمها في إطار البرنامج الفرعي؛ (د) إبداء الحكومات استعدادها لاستضافة الدورات الدراسية الإقليمية و/أو رعايتها؛ (هـ) توفر تمويل من موارد خارجة عن الميزانية و/أو مساعدات مجانية لنشر مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة؛ (و) توافر اتصال عالي السرعة بشبكة الإنترنت في البلدان النامية.

النواتج

٥١-٨ خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، ستنجز النواتج التالية:

الجدول ٨-٢١ فئات النواتج والنواتج النهائية

النواتج	العدد
تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية وهيئات الخبراء (الميزانية العادية):	
الجمعية العامة	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات	
١ - اجتماعات اللجنة السادسة	٨٠
وثائق الهيئات التداولية	
٢ - تقرير اللجنة السادسة المقدم إلى الجمعية العامة	٣٦
٣ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة	٢
٤ - تقرير لجنة القانون الدولي	٢
٥ - تقرير اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٢١٠/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦	٢
تقارير عن:	
٦ - تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات	١

الناتج	العدد
٧ - النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين	١
٨ - المسألة الجنائية لموظفي الأمم المتحدة وخبرائها الموفدين في بعثات	٦
٩ - الحماية الدبلوماسية	١
١٠ - التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي	٢
١١ - الوقاية من الضرر العابر للحدود الناجم عن أنشطة خطيرة وتوزيع الخسائر في حالة وقوع ذلك الضرر	٢
١٢ - مسؤولية الدول عن الأفعال غير المشروعة دولياً	٣
١٣ - مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ومرجع ممارسات مجلس الأمن	٢
١٤ - تنفيذ برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه	٢
١٥ - نطاق مبدأ الولاية القضائية العالمية وتطبيقه	٢
١٦ - حالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة في عام ١٩٤٩ المتعلقين بحماية ضحايا المنازعات المسلحة	١
١٧ - آثار النزاعات المسلحة على المعاهدات	١
١٨ - مسؤولية المنظمات الدولية	٢
اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات	
١٩ - اجتماعات اللجنة الخاصة	١٦
وثائق الهيئات التداولية	
٢٠ - جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وتعزيز دور المنظمة	٢
٢١ - الوثائق الصادرة أثناء الدورة	٢٦
اللجنة الاستشارية المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات	
٢٢ - اجتماعات اللجنة الاستشارية	٤
اللجنة المخصصة المنشأة بموجب قرار الجمعية العامة ٢١٠/٥١ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات	
٢٣ - اجتماعات اللجنة المخصصة	٢
وثائق الهيئات التداولية	
٢٤ - وثائق ما قبل الدورة	٢
٢٥ - الوثائق الصادرة أثناء الدورة	٢
لجنة القانون الدولي	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات	
٢٦ - اجتماعات اللجنة	١٨٢
وثائق الهيئات التداولية	
٢٧ - الموجز المواضيعي للمناقشة في اللجنة السادسة بشأن تقرير لجنة القانون الدولي	٢
٢٨ - الدراسة الاستعراضية للقانون الدولي، التي أعدها الأمانة العامة	١
٢٩ - مذكرة من الأمانة العامة بشأن طرق ووسائل جعل أدلة القانون الدولي العربي أيسر توافراً	١
٣٠ - الوثائق الصادرة أثناء الدورة (بما في ذلك مشروع تقرير اللجنة)	٢٦

الناتج	العدد
تقرير المقرر الخاص المعني بـ:	
٣١ - حصانة مسؤولي الدول من الولاية القضائية الجنائية الأجنبية	٢
٣٢ - التطبيق المؤقت للمعاهدات	٢
٣٣ - تحديد القانون الدولي العرفي	١
٣٤ - الاتفاقات اللاحقة والممارسة اللاحقة فيما يتعلق بتفسير المعاهدات	١
٣٥ - الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية	١
٣٦ - القواعد الآمرة	٢
٣٧ - حماية الغلاف الجوي	٢
٣٨ - حماية البيئة فيما يتعلق بالتزاعات المسلحة	٢
تعليقات وملاحظات:	
٣٩ - الحكومات بشأن مشاريع الاستنتاجات المتعلقة بتحديد القانون الدولي العرفي	١
٤٠ - الحكومات بشأن الاتفاقات اللاحقة والممارسة اللاحقة فيما يتعلق بتفسير المعاهدات	١
٤١ - الحكومات بشأن مشاريع المواد المتعلقة بالجرائم ضد الإنسانية	١
الخدمات الأخرى	
تقدم المساعدة إلى المقرر الخاصين المعنيين بـ:	
٤٢ - الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية	٢
٤٣ - القواعد الآمرة	٢
٤٤ - الاتفاقات اللاحقة والممارسة اللاحقة فيما يتعلق بتفسير المعاهدات	١
٤٥ - حصانة مسؤولي الدول من الولاية القضائية الأجنبية	٢
٤٦ - تحديد القانون الدولي العرفي	١
٤٧ - حماية الغلاف الجوي	٢
٤٨ - حماية البيئة فيما يتعلق بالتزاعات المسلحة	٢
٤٩ - التطبيق المؤقت للمعاهدات	٢
الأنشطة الفنية الأخرى (الميزانية العادية)	
المنشورات المتكررة	
٥٠ - الحولية القانونية للأمم المتحدة لأعوام ٢٠١٥ و ٢٠١٦ و ٢٠١٧	٣
٥١ - مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، الملحق رقم ١٠، المجلد الرابع	١
٥٢ - مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة، الملاحق أرقام ٧-١٠، المجلد الثالث	١
٥٣ - سلسلة الأمم المتحدة التشريعية، المجلد ٢٧	١
٥٤ - حولية لجنة القانون الدولي لعام ٢٠١٢ (المجلدان الأول والثاني)	٢
٥٥ - حولية لجنة القانون الدولي لعام ٢٠١٣ (المجلدان الأول والثاني)	٢
٥٦ - حولية لجنة القانون الدولي لعام ٢٠١٤ (المجلدان الأول والثاني)	٢
٥٧ - حولية لجنة القانون الدولي لعام ٢٠١٥ (المجلدان الأول والثاني)	٢
٥٨ - حولية لجنة القانون الدولي لعام ٢٠١٦ (المجلدان الأول والثاني)	٢
٥٩ - حولية لجنة القانون الدولي لعام ٢٠١٧ (المجلدان الأول والثاني)	٢

الناتج	العدد
٦٠ - حولية لجنة القانون الدولي لعام ٢٠١٨ (المجلدان الأول والثاني)	٢
٦١ - التقارير المتعلقة بقرارات التحكيم الدولي، المجلد الثاني والثلاثون	١
٦٢ - التقارير المتعلقة بقرارات التحكيم الدولي، المجلد الثالث والثلاثون	١
المشورات غير المتكررة	
٦٣ - الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية (٢٠١٣-٢٠١٧)؛	١
٦٤ - الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية (٢٠١٨-٢٠٢٢)؛	١
٦٥ - أعمال لجنة القانون الدولي (الطبعة العاشرة) (المجلدان الأول والثاني)	٢
٦٦ - الحولية القانونية للأمم المتحدة: طبعة خاصة	١
٦٧ - الاحتفال بالذكرى السنوية السبعين لإنشاء لجنة القانون الدولي: طبعة خاصة	١
٦٨ - الصكوك الدولية المتصلة بمنع الإرهاب الدولي وقمعه (الطبعة الرابعة)	١
المواد التقنية	
تحديث وتعهد الموقع الشبكي بشأن:	
٦٩ - الوثائق الرسمية للمؤتمرات الدبلوماسية	١
٧٠ - مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة	١
٧١ - مكتبة الأمم المتحدة السمعية البصرية للقانون الدولي	١
٧٢ - حوليات لجنة القانون الدولي	١
٧٣ - تدوين القانون الدولي وتطويره التدريجي	١
٧٤ - لجنة القانون الدولي	١
٧٥ - اللجنة السادسة	١
٧٦ - برنامج المساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه	١
الحلقات الدراسية	
٧٧ - محاضرات/إحاطات بشأن مواضيع القانون الدولي العام للمستخدمين الخارجيين	٢
التعاون التقني (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية):	
الخدمات الاستشارية	
٧٨ - تقديم المساعدة التقنية، عند الطلب، إلى الهيئات الإقليمية لدعم التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه	٢
الدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل	
في إطار برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه:	
٧٩ - برنامج الزمالات في مجال القانون الدولي	٢
٨٠ - الدورات الدراسية الإقليمية في القانون الدولي	٦

٨-٥٢ ويين الجدول ٣ توزيع الموارد المخصصة للبرنامج الفرعي ٨-٢٢.

الجدول ٨-٢٢ الاحتياجات من الموارد: التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

الفئة	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الوظائف	
	٢٠١٦-٢٠١٧	٢٠١٨-٢٠١٩ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠١٦-٢٠١٧	٢٠١٨-٢٠١٩
الميزانية العادية				
الموارد المتعلقة بالوظائف	٦١٤٦,٥	٦٥٤٢,٧	٢١	٢٣
الموارد غير المتعلقة بالوظائف	٢٣٧١,٥	١٩٣٥,٩	-	-
المجموع الفرعي	٨٥١٨,٠	٨٤٧٨,٦	٢١	٢٣
الموارد الخارجة عن الميزانية	١٩٩,٦	١٠٨,٠	-	-
المجموع	٨٧١٧,٦	٨٥٨٦,٦	٢١	٢٣

٥٣-٨ يشمل مبلغ ٦٠٠ ٤٧٨ ٨ دولار، الذي يعكس نقصانا صافيا قدره ٤٠٠ ٣٩ دولار، تكاليف استمرار ٢٣ وظيفة (واحدة برتبة مد-٢ و ٢ برتبة مد-١ و ٢ برتبة ف-٥ و ٣ برتبة ف-٤ و ٤ برتبة ف-٣ و ٣ برتبة ف-٢ و واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) و ٧ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، فضلا عن موارد غير متعلقة بالوظائف تتصل بتكاليف الموظفين الأخرى، والخبراء الاستشاريين، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية، ومصروفات التشغيل العامة، واللوازم والمواد، والأثاث والمعدات، والمنح والمساهمات، لدعم تنفيذ الولايات التي يشتمل عليها البرنامج. ويعكس النقصان الصافي البالغ ٤٠٠ ٣٩ دولار صافي أثر اقتراح إعادة تصنيف وظيفة واحدة لموظف قانوني (ف-٤) إلى وظيفة برتبة ف-٣ واقتراح تحويلوظيفتين مؤقتتين ممولتين من المساعدة المؤقتة العامة (واحدة لموظف قانوني (برتبة ف-٣) وواحدة لمنتج فيديو (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) إلىوظيفتين ثابتتين.

٥٤-٨ وستستخدم موارد خارجة عن الميزانية تقدر بمبلغ ٠٠٠ ١٠٨ دولار لتكملة موارد أخرى مطلوبة لتنفيذ أنشطة شتى في إطار البرنامج الفرعي. ويعكس النقصان البالغ ٦٠٠ ٩١ دولار في الموارد الخارجة عن الميزانية المساهمات المتوقعة اللازمة لتمويل الأنشطة الجارية الخارجة عن الميزانية.

البرنامج الفرعي ٤ قانون البحار وشؤون المحيطات

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ١٠٠ ٧٦٦ ١١ دولار

٥٥-٨ تتولى شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار المسؤولية الفنية عن البرنامج الفرعي ٤. وسينفذ البرنامج الفرعي وفقا للاستراتيجية الواردة في إطار البرنامج الفرعي ٤ من البرنامج ٦ من الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

الجدول ٨-٢٣ أهداف فترة السنتين، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز، ومقاييس الأداء

هدف المنظمة: التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	
٢٠١٨	٢٠١٦	٢٠١٤	٢٠١٢	٢٠١٧	٢٠١٣
٣٩٨	٣٩٦	٣٨٨	٣٨٠	الأداء المستهدف	زيادة عدد الدول الأطراف في الاتفاقية '١' زيادة عدد الدول الأطراف في الاتفاقية المتصلة بتنفيذها
٣٩٦	٣٩٦	٣٩٤	٣٨٢	الأداء المقدر	وفي الاتفاقات المتصلة بتنفيذها
٣٩٦	٣٩٦		٣٩٢	الأداء الفعلي	[عدد الدول الأطراف]
١٣٠	١٢٥	٩٣	٨٢	الأداء المستهدف	'٢' زيادة عدد إبداعات الخرائط وقوائم الإحداثيات المعدة في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار
١٢٥	١١٢		٨٦	الأداء المقدر	
١٢٠	٩٩			الأداء الفعلي	[عدد الإبداعات]
٣٩	٣٧	٢٠	١١	الأداء المستهدف	'٣' زيادة عدد الطلبات قيد النظر الفعلي للجنة حدود الجرف القاري
٣٧	٣١		١٧	الأداء المقدر	
٣١	٢٧			الأداء الفعلي	[عدد الطلبات]
٢٥	٢٣			الأداء المستهدف	(ب) تعزيز التعاون والتنسيق فيما بين أصحاب المصلحة بشأن المسائل المتعلقة بالمحيطات والمناطق الساحلية
٢٣	٢١			الأداء المقدر	بها شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار بالاشتراك مع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والهيئات الأخرى، بما في ذلك من خلال شبكة الأمم المتحدة للمحيطات
٢١	١٩			الأداء الفعلي	[عدد الأنشطة المشتركة]
٣٠				الأداء المستهدف	'٢' زيادة عدد الأنشطة التعاونية التي تدعمها شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار فيما بين الدول وغيرها من أصحاب المصلحة، بما في ذلك الأنشطة الرامية إلى المساهمة في التنمية المستدامة للمحيطات والبحار، مثل العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاقتصادية - الاجتماعية، وحفظ الموارد البحرية الحية واستخدامها على نحو مستدام، والتنوع البيولوجي البحري للمناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية
٢٧				الأداء المقدر	[عدد الأنشطة الدولية]
٧٢	٧١			الأداء المستهدف	(ج) تعزيز فهم قانون البحار وما يتصل به من أطر تشريعية وسياساتية و/أو إلمام به وبتلك
٧١	٧٠			الأداء المقدر	

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٢٠١٨	٢٠١٦	٢٠١٤	٢٠١٢		
-	٢٠١٧	٢٠١٥	٢٠١٣	عن المساعدة التقنية المقدمة وأنشطة بناء الأداء الفعلي القدرات	الأطر
[نسبة مئوية]					

العوامل الخارجية

٥٦-٨ من المنتظر أن يحقق هذا البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة بافتراض ما يلي: (أ) أن تُعطي الدول الأعضاء الأولوية الواجبة في سياساتها وخططها وبرامجها ومشاريعها لشؤون المحيطات وقانون البحار ولتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقات المتعلقة بتنفيذها؛ (ب) أن تكون السلطات الوطنية قادرة على تنفيذ الصكوك القانونية في مجال شؤون المحيطات وقانون البحار؛ (ج) أن تحرز لجنة حدود الجرف القاري تقدماً في نظرها في الطلبات بوتيرة تتناسب مع ترتيبات العمل القائمة، وظروف العمل، ومدى تجاوب الدول المقدمة للطلبات مع اللجان الفرعية في تعاملها معها؛ (د) أن تتوفر للمنظمات والبرامج الحكومية الدولية موارد كافية للاضطلاع بما هو مطلوب من تعاون وتنسيق وأنشطة مشتركة؛ (هـ) أن تبدي الحكومات والجهات المانحة الأخرى استعدادها لاستضافة و/أو رعاية الدورات التدريبية المنظمة على الصعيد دون الإقليمي و/أو الإقليمي.

النواتج

٥٧-٨ خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، ستنجز النواتج التالية:

الجدول ٨-٢٤ فئات النواتج والنواتج النهائية

النواتج	العدد
خدمة الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء وتقديم التقارير إليها: (الميزانية العادية)	
الجمعية العامة	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات	
١ - العملية التي أنشأتها الجمعية العامة لتناول العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية (الفريق العامل المخصص الجامع، مكتب الفريق العامل؛ فريق الخبراء)	٨٠
٢ - العملية التي أنشأتها الجمعية العامة لتناول مسألة حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام	٨٠
٣ - العملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار	٢٠

النواتج	العدد
٤ - المشاورات غير الرسمية بشأن مشاريع القرارات المتعلقة باستدامة مصائد الأسماك في إطار بند جدول الأعمال "المحيطات وقانون البحار"	٢٤
٥ - المشاورات غير الرسمية بشأن مشاريع القرارات المطروحة في إطار بند جدول الأعمال المعنون "المحيطات وقانون البحار"	٤٠
وثائق الهيئات التداولية	
٦ - تقارير الأمين العام عن المحيطات وقانون البحار	٤
٧ - التقارير المتعلقة باستدامة مصائد الأسماك	٢
٨ - التقرير المتعلق بأعمال الفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية	٢
٩ - التقرير المتعلق بالأعمال المضطلع بها في إطار العملية التي أنشأتها الجمعية العامة لتناول مسألة حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام	٢
١٠ - التقرير المتعلق بالأعمال التي تجري في سياق عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار	٢
١١ - القرار المتعلق بالمحيطات وقانون البحار	٢
١٢ - القرار المتعلق باستدامة مصائد الأسماك	٢
اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات	
١٣ - الاجتماعات العامة للدول الأطراف في الاتفاقية	٢٠
وثائق الهيئات التداولية	
١٤ - تقارير اجتماعات الدول الأطراف في الاتفاقية	٢
اجتماع الدول الأطراف في اتفاق تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصد السمكية المتداخلة المناطق والأرصد السمكية الكثيرة الارتحال	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات	
١٥ - المشاورات غير الرسمية بين الدول الأطراف في الاتفاق	٨
لجنة حدود الجرف القاري	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات	
١٦ - الجلسات العامة للجنة حدود الجرف القاري، واجتماعات اللجان الفرعية	٤٠٠
وثائق الهيئات التداولية	
١٧ - بيان رئيس لجنة حدود الجرف القاري	٦
الخدمات الأخرى	
أفرقة الخبراء المخصصة	

النواتج	العدد
١٨ - الاجتماعات العامة للمجلس الاستشاري المعني بمشور خلاصات عن العلوم المائية ومصادر الأسماك	١
١٩ - اجتماعات فريق الخبراء المشترك المعني بالجوانب العلمية لحماية البيئة البحرية	١
الأنشطة الفنية الأخرى (الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية)	
المنشورات المتكررة	
٢٠ - بيلوغرافيا قانون البحار	٢
٢١ - نشرة قانون البحار	٦
النشرات الصحفية والمؤتمرات الصحفية	
٢٢ - اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، واجتماعات عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار ولجنة حدود الجرف القاري، وعملية الجمعية العامة لتناول مسألة حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، وعملية الجمعية العامة لتناول العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية	١
المواد التقنية	
تحديث وتعهد:	
٢٣ - البوابة الإلكترونية للعملية المنتظمة وقواعد بياناتها	١
٢٤ - الموقع الإلكتروني لقانون البحار وشؤون المحيطات	١
٢٥ - الآليات التي تستخدمها الدول لإيداع الخرائط والإحداثيات الجغرافية المتعلقة بخطوط الأساس الخاصة بالمناطق البحرية الوطنية وحدودها، بما في ذلك مواصلة تطويرها هي ونظام تسجيلها	١
٢٦ - قاعدة بيانات "خلاصات العلوم المائية ومصادر الأسماك"	١
الترويج للصكوك القانونية:	
٢٧ - تقديم المعلومات والمشورة بشأن قانون البحار وشؤون المحيطات	١
٢٨ - دراسات/استعراضات خاصة تجرى، حسب الاقتضاء، بالتعاون مع المنظمات الدولية المختصة، عن مجموعة مختارة من القضايا الناشئة أو الحالية ذات الصلة بقانون البحار وشؤون المحيطات	١
٢٩ - الدعوة إلى القبول العالمي للاتفاقية واتفاقات تنفيذها، وتطبيقهما على نحو موحد ومتسق وتنفيذهما بفعالية	١
٣٠ - أنشطة التوعية وبناء القدرات فيما يتعلق بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية	١
٣١ - دعم إعداد التقييم الثاني للمحيط العالمي	١
٣٢ - مهام منسق شبكة الأمم المتحدة للمحيطات وفقا للاختصاصات التي أقرتها الجمعية العامة	١
٣٣ - دعم الدول الأعضاء في تنفيذ الأجزاء ذات الصلة من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠	١
٣٤ - رصد واستعراض وتحليل القضايا الناشئة والمتوقعة المتصلة بالمحيطات وقانون البحار	١
٣٥ - إعداد ورقات ومواد تقنية للاجتماعات الحكومية الدولية والمناسبات الأخرى عند الطلب/الدعوة	١

الناتج	العدد
٣٦ - تقديم المشورة والمساعدة إلى الوكالات والمنظمات والمؤسسات، بما في ذلك السلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار	١
المناسبات الخاصة	
٣٧ - المناسبات المعقودة للاحتفال باليوم العالمي للمحيطات في ٨ حزيران/يونيه باسم الأمين العام	٢
التعاون التقني (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية):	
الدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل	
٣٨ - اجتماعات خريجي برنامج الزمالات المشترك بين الأمم المتحدة ومؤسسة نيون	٢
٣٩ - إعداد أنشطة لبناء القدرات وتنفيذها	٢
٤٠ - حلقات العمل الإقليمية للعملية المنتظمة	٥
الزمالات والمنح	
٤١ - منح زمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ التذكارية سنوياً، والإشراف على الحائزين على الزمالات من خلال تنفيذ برنامج الزمالات	٢
٤٢ - منح الزمالات المشتركة بين الأمم المتحدة ومؤسسة نيون سنوياً والإشراف على متلقيها	٢٢
خدمات المؤتمرات (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)	
خدمات المكتبة	
٤٣ - تعهد وتطوير مجموعة المراجع المتخصصة وقاعدة البيانات البليوغرافية الخاصة بقانون البحار وشؤون المحيطات	١
خدمات الدعم الإداري (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)	
الإدارة عموماً	
٤٤ - الأنشطة الإدارية المتصلة بالمحيطات وقانون البحار، بما في ذلك إدارة الصناديق الاستثمارية	١

٥٨-٨ و يبين الجدول ٨-٢٥ توزيع الموارد المخصصة للبرنامج الفرعي ٤.

الجدول ٨-٢٥ الاحتياجات من الموارد: قانون البحار وشؤون المحيطات

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	الفترة
٢٠١٨-٢٠١٩	٢٠١٧-٢٠١٩ (إعادة تقدير التكاليف)	٢٠١٩-٢٠١٨ (قبل)
الميزانية العادية		
٣٤	٩ ٩٧٠,٠	٣٤
الموارد المتعلقة بالوظائف	٩ ٣٥٤,٢	
٣٤	١ ٢٨٨,٦	٣٤
الموارد غير المتعلقة بالوظائف	١ ٢٨٨,٦	
٣٤	١١ ٧٦٦,١	٣٤
الموارد الخارجة عن الميزانية	٣ ٦٢٣,٣	٤ ٠٩٩,٢
٣٤	١٥ ٨٦٥,٣	٣٤
المجموع	١٤ ٢٦٦,١	١٥ ٨٦٥,٣

٨-٥٩ يغطي المبلغ الذي قيمته ١٠٠ ٧٦٦ ١١ دولار، الذي ينطوي على زيادة صافية قدرها ٣٠٠ ١٢٣ ١ دولار، تكاليف استمرار ٣٤ وظيفة (واحدة برتبة مد-٢ و ٢ برتبة مد-١ و ٥ برتبة ف-٥ و ٥ برتبة ف-٤

و ٨ برتبة ف-٣ و ٣ برتبة ف-٢ وواحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) و ٩ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، فضلاً عن موارد غير متعلقة بالوظائف تتصل بتكاليف الموظفين الأخرى، والاستشاريين والخبراء، وسفر الممثلين، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية، ومصروفات التشغيل العامة، واللوازم والمواد، والأثاث والمعدات، لدعم تنفيذ المهام المقررة في البرنامج، بما فيها المهام الإضافية التي قررتها الجمعية العامة في قرارها ٢٥٧/٧١ لتقديم الدعم للدورة الثانية للعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية، التي تغطي الفترة حتى ٢٠٢٠.

٨-٦٠ وتعكس الزيادة الصافية في الموارد المتعلقة بالوظائف والبالغة ٨٠٠ ٦١٥ دولار الأثر المرجحاً للوظائف الجديدة المنشأة خلال فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وتغطي الزيادة الصافية في الاحتياجات غير المتعلقة بالوظائف وقدرها ٥٠٠ ٥٠٧ دولار تقدم الدعم لتنفيذ الولاية الجديدة المتعلقة بالدورة الثانية للعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية.

٨-٦١ وستستخدم موارد خارجة عن الميزانية تقدر بـ ٢٠٠ ٩٩٩ ٤ دولار لتكملة موارد أخرى مطلوبة لتنفيذ أنشطة شتى في إطار البرنامج الفرعي. وتعكس الزيادة البالغة ٩٠٠ ٤٧٥ دولار في الموارد الخارجة عن الميزانية المساهمات المتوقعة اللازمة لتمويل الأنشطة الجارية الخارجة عن الميزانية.

البرنامج الفرعي ٥

تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجياً

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٥٠٠ ٦٩٤ ٥ دولار

٨-٦٢ تتولى شعبة القانون التجاري الدولي المسؤولية الفنية عن البرنامج الفرعي ٥. وسينفذ البرنامج الفرعي وفقاً للاستراتيجية الواردة في إطار البرنامج الفرعي ٥ من البرنامج ٦ من الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

الجدول ٨-٢٦ أهداف فترة السنتين، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز، ومقاييس الأداء

هدف المنظمة: القيام تدريجياً بتحسين وتنسيق القانون التجاري الدولي وفهمه والإلمام به وتفسيره وتطبيقه، وتنسيق أعمال المنظمات الدولية العاملة في هذا الميدان

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٢٠١٨	٢٠١٦-٢٠١٤	٢٠١٤-٢٠١٢	٢٠١٣-٢٠١١		
-	٢٠١٧	٢٠١٥	٢٠١٣	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
٦٥	٦٥	٣٥	٤٠	(أ) إحراز تقدم فعلي نحو تحديث '١' زيادة عدد القرارات التشريعية الأداء المستهدف	
٦٥	٦١	٤٠	٤٠	القانون التجاري والممارسات (التصديقات والتشريعات الوطنية) التي تستند الأداء المقدر	

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	
٢٠١٨	٢٠١٦	٢٠١٤	٢٠١٢	٢٠١٧	٢٠١٣
الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة مؤشرات الإنجاز					
التجارية والحد من مواطن الشك إلى نصوص لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الأداء الفعلي والعقبات القانونية الناشئة عن القوانين الدولي (الأونسيترال) القاصرة والمتباينة أو عن تفسير [عدد القرارات التشريعية] القوانين وتطبيقها بشكل متضارب					
٦٣	٨٥				
٢٠٠ زيادة عدد القرارات القضائية وقرارات الأداء المستهدف التحكيم التي تستند إلى نصوص الأونسيترال الأداء المقدر [عدد القرارات القضائية وقرارات التحكيم] الأداء الفعلي [إضافية]					
٩٥	١٨٠	٢٠٠	٢٠٠		
١٨٠	١٩٥	٢٠٠			
١٩٣	٢٠٨				
(ب) زيادة الوعي بمسائل القانون ١٠٠ زيادة عدد المنشورات أو قواعد البيانات الأداء المستهدف التجاري الدولي وفهمها والاعتماد التي تشير إلى أعمال الأونسيترال ونصوصها الأداء المقدر على معايير الأونسيترال [عدد المنشورات إضافية] الأداء الفعلي					
٥٠٠	٩٠٠	١ ١٥٠	١ ١٠٠		
١ ٠٠٠	١ ١٠٠	١ ١٥٠			
١ ٠٦٦	١ ٠٢٢				
٢٠٠ زيادة عدد زوار الموقع الشبكي للأونسيترال الأداء المستهدف [عدد الزيارات اليومية للموقع] الأداء المقدر الأداء الفعلي					
٢ ٥٠٠	٢ ٥٠٠	٢ ٤٥٠	٣ ٢٥٠		
٢ ٠٠	٢ ٤٠٠	٢ ٤٥٠			
٢ ٣٩٩	٣ ٠٤٣				
(ج) تحسين التنسيق والتعاون فيما زيادة عدد الأنشطة المشتركة التي يُشار فيها إلى الأداء المستهدف بين المنظمات الدولية العاملة في معايير القانون التجاري للأونسيترال الأداء المقدر [عدد الأنشطة المشتركة] الأداء الفعلي					
٧٠	٧٠	٧٥	٧٧		
٧٠	٧٠	٧٥			
٧١	٨٢				
(د) تحسين أداء الأونسيترال زيادة عدد الدول الأعضاء والهيئات الأخرى الأداء المستهدف التي تُجيب على الاستقصاء أو تُشير بشكل آخر الأداء المقدر إلى رضاها عن الخدمات المقدمة الأداء الفعلي [نسبة مئوية]					
	٨	١٠	١١		
٦	٩	١٠			
٨	٩				

العوامل الخارجية

٦٣-٨ من المنتظر أن يحقق هذا البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة بافتراض ما يلي: (أ) أن تلتزم الدول الأعضاء بالتقيد بالاتفاقيات وباستعراض قوانين نموذجية وتقديم تقارير عن هذه الإجراءات التشريعية؛ (ب) أن يقدم مراسلون وطنيون تقارير عن أنشطة المحاكم وهيئات التحكيم على الصعيد الوطني؛ (ج) أن تتعاون المنظمات الدولية في عملية التنسيق وفي تنظيم أنشطة مشتركة؛ (د) أن يبدي ممثلو الدول الأعضاء والجهات الأخرى مدى رضاهم عن عمل الأمانة.

النواتج

٦٤-٨ خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، ستنجز النواتج التالية:

الجدول ٨-٢٧ فئات النواتج والنواتج النهائية

النواتج	العدد
تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء (الميزانية العادية)	
الأونسيترال	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات	
١ - الجلسات العامة	٦٠
وثائق الهيئات التداولية	
٢ - تقرير اللجنة إلى الجمعية العامة	٢
تقرير الأفرقة العاملة إلى اللجنة	
٣ - الفريق العامل الأول (المعني بالمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة)	٤
٤ - الفريق العامل الثاني (المعني بتسوية المنازعات)	٤
٥ - الفريق العامل الثالث	٤
٦ - الفريق العامل الرابع (المعني بالتجارة الإلكترونية)	٤
٧ - الفريق العامل الخامس (المعني بقانون الإعسار)	٤
٨ - الفريق العامل السادس (المعني بالمصالح الضمانية)	٤
٩ - التقارير الفنية التي طلبتها اللجنة	٣٠
١٠ - التقرير المتعلق بالتعاون التقني والمساعدة التقنية	٢
١١ - التقرير المتعلق بترويج السبل والوسائل التي تكفل توحيد تفسير نصوص الأونسيترال القانونية وتطبيقها	٢
١٢ - التقارير المتعلقة ببيولوجرافيا الكتابات الحديثة ذات الصلة بأعمال الأونسيترال	٢
١٣ - التقارير المتعلقة بأنشطة التنسيق	٢
١٤ - تقارير عن حالة الاتفاقيات وحالة القوانين النموذجية	٢
١٥ - التقارير المتعلقة بوجود الأونسيترال الإقليمي	٢
١٦ - التقارير المتعلقة بتعهد سجل الشفافية	٢
١٧ - ورقات غرف الاجتماعات	٣٠
الأفرقة العاملة التابعة للأونسيترال	
تقديم الخدمات الفنية للاجتماعات	
١٨ - الجلسات العامة والأخرى للأفرقة العاملة التابعة للجنة	٢٤٠
وثائق الهيئات التداولية: ورقات العمل المعدة استجابة لطلب:	
١٩ - الفريق العامل الأول (المعني بالمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة)	٢٠
٢٠ - الفريق العامل الثاني (المعني بتسوية المنازعات)	٢٠

النواتج	العدد
٢١ - الفريق العامل الثالث	٢٠
٢٢ - الفريق العامل الرابع (المعني بالتجارة الإلكترونية)	٢٠
٢٣ - الفريق العامل الخامس (المعني بقانون الإعسار)	٢٠
٢٤ - الفريق العامل السادس (المعني بالمصالح الضمانية)	٢٠
٢٥ - ورقات غرف الاجتماعات	٩٦
أفرقة الخبراء المخصصة: اجتماعات أفرقة الخبراء بشأن العمل:	
٢٦ - الفريق العامل الأول (المعني بالمنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة)	٤
٢٧ - الفريق العامل الثاني (المعني بتسوية المنازعات)	٤
٢٨ - الفريق العامل الثالث	٤
٢٩ - الفريق العامل الرابع (المعني بالتجارة الإلكترونية)	٤
٣٠ - الفريق العامل الخامس (المعني بقانون الإعسار)	٤
٣١ - الفريق العامل السادس (المعني بالمصالح الضمانية)	٤
الأنشطة الفنية الأخرى (الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية)	
المنشورات المتكررة	
٣٢ - نبذة الأونسيتال عن السوابق القضائية المستندة إلى اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع (فيينا، ١٩٨٠)	١
٣٣ - موجز الأونسيتال بشأن الاجتهادات القضائية المتعلقة بالقانون النموذجي للتحكيم التجاري الدولي	١
٣٤ - حولى لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، المجلد السابع والأربعون، ٢٠١٦	١
٣٥ - حولى لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، المجلد الثامن والأربعون، ٢٠١٧	١
٣٦ - حولى لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، المجلد التاسع والأربعون، ٢٠١٨	١
٣٧ - تعليقات على نصوص الأونسيتال	١
٣٨ - مجموعة نصوص الأونسيتال	١
المنشورات غير المتكررة	
الاتفاقيات الدولية	
٣٩ - الصك المتعلق بوجوبية إنفاذ اتفاقات التسوية التجارية الدولية المنبثقة من التوفيق	١
القوانين النموذجية	
٤٠ - قانون الأونسيتال النموذجي للتوفيق التجاري الدولي (إنفاذ اتفاقات التسوية)	١
٤١ - قانون الأونسيتال النموذجي بشأن السجلات الإلكترونية القابلة للتحويل، والمذكرة التفسيرية	١
٤٢ - قانون الأونسيتال النموذجي بشأن الاعتراف بالأحكام القضائية المتعلقة بالإعسار، مع دليل إرشادي لسنّه	١
٤٣ - قانون الأونسيتال النموذجي بشأن إعسار مجموعات المنشآت عبر الحدود (١٩٩٧)	١

النواتج	العدد
٤٤ - الدليل الإرشادي لسن القانون النموذجي بشأن المعاملات المضمونة	١
الأدلة التشريعية والأدلة القانونية	
٤٥ - المشاريع الصغرى والصغيرة والمتوسطة الحجم: الدليل التشريعي بشأن الكيانات التجارية المبسطة	١
٤٦ - المشاريع الصغرى والصغيرة والمتوسطة الحجم: الدليل التشريعي بشأن أفضل الممارسات في مجال تسجيل المنشآت التجارية	١
٤٧ - دليل الأونسيتال القانوني بشأن الحوسبة السحابية	١
٤٨ - النص التشريعي الأونسيتال بشأن إدارة شؤون الهوية ومذكرة تفسيرية	١
٤٩ - دليل الأونسيتال التشريعي بشأن قانون الإعسار: معاملة المشاريع الصغرى والصغيرة والمتوسطة في سياق الإعسار	١
٥٠ - دليل الأونسيتال التشريعي لقانون الإعسار: التزامات مديري مجموعات المنشآت	١
المواد التعليمية وأدوات تفسير معايير القانون التجاري الدولي ونصوص أخرى	
٥١ - فهرس التاريخ التشريعي لقواعد روتردام، مع ملاحظة تمهيدية	١
٥٢ - المؤتمر الدولي المعني بإنشاء جماعة أورو - متوسطة للتحكيم الدولي: وقائع المؤتمر	٢
٥٣ - "تحديث القانون التجاري الدولي لدعم الابتكار والتنمية المستدامة": وقائع المؤتمر الذي استضافته الأونسيتال للاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشائها، فيينا، ٤-٦ تموز/يوليه ٢٠١٧	١
المعارض والجولات المصحوبة بمرشدين والمحاضرات	
٥٤ - إلقاء محاضرات على مجموعات الممارسين والأكاديميين وطلاب الحقوق في فيينا وأماكن أخرى، كجزء من البرامج التي تنظمها منظمات مهنية أو أكاديمية أو غير حكومية أو حكومية دولية أخرى	١٥
المناسبات الخاصة	
٥٥ - المشاركة كمنظمين مشاركين ومديري مناقشات في مناظرة فيليم س. فيس حول قضية صورية عن التحكيم التجاري الدولي في فيينا	٢
المواد التقنية:	
تحديث وتعهد:	
٥٦ - قاعدة بيانات على شبكة الإنترنت تتيح البحث عن قرارات المحاكم وقرارات التحكيم المتعلقة بنصوص الأونسيتال المجمعة عن طريق آلية مجموعة السوابق القضائية المستندة إلى صكوك الأونسيتال	١
٥٧ - الموقع الشبكي للأونسيتال	١
٥٨ - سجل الشفافية (مستودع لنشر المعلومات والوثائق في مجال التحكيم التعاهدي بين المستثمرين والدول)	١
التعاون التقني (الميزانية العادية والموارد الخارجة عن الميزانية)	
الخدمات الاستشارية	
٥٩ - تقديم المساعدة التقنية بناء على طلب الحكومات والمنظمات الإقليمية، وذلك في شكل بعثات إحاطة وحلقات دراسية وتقييمات لإصلاح القوانين، والمساعدة في وضع تشريعات وطنية قائمة على نصوص الأونسيتال، وإسداء المشورة بشأن استخدام نصوص اللجنة غير التشريعية	٣٠
الدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل	

النواتج	العدد
الدورات التدريبية في مجال تعزيز التجارة الدولية والتنمية على الصعيدين القطري والإقليمي	
تنظيم مناسبات في:	
٦٠ - آسيا والمحيط الهادئ	٢٠
٦١ - أفريقيا	٢٠
٦٢ - الشرق الأوسط	٢٠
٦٣ - الصين	٢٠
خدمات المؤتمرات (الميزانية العادية)	
خدمات المكتبة	
٦٤ - تزويد المكتبة القانونية للأونسيترال وتقديم الخدمات لها	١

٨-٦٥ ويبين الجدول ٥ توزيع الموارد المخصصة للبرنامج الفرعي ٨-٢٨.

الجدول ٨-٢٨ الاحتياجات من الموارد: تنسيق القانون التجاري الدولي وتحديثه وتوحيده تدريجياً

الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الوظائف	
٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٩-٢٠١٨ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠١٧-٢٠١٦	٢٠١٩-٢٠١٨
الميزانية العادية			
٥ ٢٧٨,٢	٥ ١٠٦,١	٢٠	١٩
الموارد المتعلقة بالوظائف			
٤٧٦,٤	٥٨٨,٤	-	-
الموارد غير المتعلقة بالوظائف			
٥ ٧٥٤,٦	٥ ٦٩٤,٥	٢٠	١٩
المجموع الفرعي			
١ ١٠٠,٩	١ ٣١٥,٨	-	-
الموارد الخارجة عن الميزانية			
٦ ٨٥٥,٥	٧ ٠١٠,٣	٢٠	١٩
المجموع			

٦٦-٨ تغطي الاحتياجات من الموارد البالغة ٥٠٠ ٦٩٤ ٥ دولار، التي تعكس نقصانا صافيا قدره ١٠٠ ٦٠ دولار، تكاليف استمرار ١٩ وظيفة (واحدة برتبة مد-٢ وواحدة برتبة مد-١ و ٣ برتبة ف-٥ و ٥ برتبة ف-٤ و ٣ برتبة ف-٣ وواحدة برتبة ف-٢ و ٥ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، فضلا عن موارد غير متعلقة بالوظائف تتصل بتكاليف الموظفين الأخرى، والاستشاريين، والخبراء، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية، ومصروفات التشغيل العامة، واللوازم والمواد، والأثاث والمعدات، لدعم تنفيذ المهام المقررة في البرنامج. ويتصل النقصان الصافي البالغ ١٠٠ ٦٠ دولار بإلغاء وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) وبتسويات مدخلة على البنود غير المتعلقة بالوظائف. ويتصل الإلغاء بالفوائد الناتجة عن أوجه الكفاءة التي يعتزم المكتب تحقيقها في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ لتمكين أفرقة الأونسيترال العاملة

من الحصول على الدعم عن طريق خفض عدد الوظائف الثابتة، وهو ما يقابله جزئيا زيادة في عدد الوظائف المؤقتة خلال فترات ذروة عبء العمل.

٦٧-٨ وستستخدم موارد خارجة عن الميزانية مقدرة بمبلغ ١ ٣١٥ ٨٠٠ دولار لتكملة موارد أخرى مطلوبة لتنفيذ أنشطة شتى في إطار البرنامج الفرعي. وتعكس الزيادة البالغة ٢١٤ ٩٠٠ دولار في الموارد الخارجة عن الميزانية المساهمات المتوقعة اللازمة لتمويل الأنشطة الجارية الخارجة عن الميزانية.

البرنامج الفرعي ٦

حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٦ ٢٥٠ ٩٠٠ دولار

٦٨-٨ تتولى شعبة الشؤون القانونية العامة المسؤولية الفنية عن البرنامج الفرعي ٦. وسينفذ البرنامج الفرعي وفقا للاستراتيجية المحددة في إطار البرنامج الفرعي ٦ من البرنامج ٦ من الخطة البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.

الجدول ٨-٢٩ أهداف فترة السنتين، والإنجازات المتوقعة، ومؤشرات الإنجاز، ومقاييس الأداء

هدف المنظمة: زيادة الوعي بالمعاهدات المبرمة تحت رعاية الأمم المتحدة والمعاهدات المودعة لدى الأمين العام وتوسيع نطاق المشاركة فيها، وتسجيل المعاهدات ونشرها بموجب المادة ١٠٢ من الميثاق فضلا عن الإجراءات المتعلقة بتلك المعاهدات

مقاييس الأداء					
٢٠١٨	٢٠١٦	٢٠١٤	٢٠١٢	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة
-	٢٠١٧	٢٠١٥	٢٠١٣		
١,٥	١,٥	١,٥	٢	١	(أ) تحسين إمكانية الاطلاع على '١' تجهيز ما يودع لدى الأمين العام الأداء المستهدف
١,٥	١,٥	١,٥	٢	١	المعاهدات المودعة لدى الأمين العام من إجراءات متعلقة بالمعاهدات وجعله متاحا الأداء المقدر
١,٥	١,٥	١,٥	٢	١	وعلى ما يتصل بها من إجراءات عبر شبكة الإنترنت في الوقت المناسب الأداء الفعلي
					تعاهدية، بما في ذلك المعلومات [عدد الأيام]
١	١	١		١	بشأن حالتها، وإمكانية الاطلاع على '٢' تسجيل المعاهدات والإجراءات وإتاحة الأداء المستهدف
١	١	١	١	١	ما يقدم إلى الأمانة العامة لتسجيله المعلومات ذات الصلة عبر شبكة الإنترنت الأداء المقدر
١	١	١	١	١	ونشره من المعاهدات وما يتصل بها في الوقت المناسب الأداء الفعلي
					من إجراءات تعاهدية [عدد الأيام]
٣٥٠.٠٠٠	٣٢٤.٠٠٠	٣٥٠.٠٠٠	٣٥٠.٠٠٠	٣	'٣' زيادة عدد مشاهدات الموقع الشبكي الأداء المستهدف
٣٥٠.٠٠٠	٣٢٤.٠٠٠	٣٥٠.٠٠٠	٣٥٠.٠٠٠		لقسم المعاهدات الأداء المقدر
٣٩١ ٣٠٠	٢٨١ ٧٨١				[متوسط عدد المشاهدات] الأداء الفعلي
٣ ٤٠٠	٥ ٣٦٠	٥ ٣٦٠	٥ ٣٦٠		(ب) مشاركة الدول باستمرار استمرار تلقي المعاهدات والإجراءات لإيداعها الأداء المستهدف
٥ ٣٣٠	٥ ٣٦٠	٥ ٣٦٠	٥ ٣٣٠		لدى الأمين العام وتسجيلها الأداء المقدر
٤ ٧٦٦	٥ ٢٨٢				[عدد المعاهدات والإجراءات المتعلقة بها] الأداء الفعلي

مقاييس الأداء				مؤشرات الإنجاز	
٢٠١٨	٢٠١٦	٢٠١٤	٢٠١٢	٢٠١٧	٢٠١٥
-	٢٠١٧	٢٠١٥	٢٠١٣	الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	
١ ٦٧٥	١ ٦٧٥	١ ٦٥٠	١ ٦٠٠	(ج) تحسين إلمام الدول الأعضاء '١' استمرار تقديم الدول والمكاتب التابعة الأداء المستهدف	
١ ٦٧٥	١ ٦٥٠	١ ٦٥٠	١ ٦٠٠	بالجوانب التقنية والقانونية للمشاركة للأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وهيئات الأداء المقدر	
١ ٦٧٥	١ ٦٥٠	١ ٦٥٠	١ ٦٠٠	في إطار المعاهدات المتعددة الأطراف المعاهدات طلبات للحصول على المعلومات الأداء الفعلي	
الأعضاء لتلك الجوانب		وتسجيل المعاهدات وفهم الدول والمشورة في ما يتعلق بالإيداع والتسجيل		[عدد الطلبات]	
٨٥	٧٢	٧١		'٢' زيادة نسبة المشاركين الذين يعربون عن الأداء المستهدف	
٧٢	٧١	٧٠		رضاهم عما تلقوه من تدريب في مجال قانون الأداء المقدر	
				المعاهدات وممارساته	
				[نسبة مئوية]	
				الأداء الفعلي	

العوامل الخارجية

٦٩-٨ ينتظر أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة على افتراض ما يلي:

- (أ) أن تطلب الدول الأعضاء المساعدة القانونية والتقنية قبل إبرام المعاهدات المتعددة الأطراف التي ستودع لدى الأمين العام، وخاصة في الأحكام الختامية من المعاهدات، مما من شأنه أن يجنب الوقوع في مسائل معقدة وقانونية متعلقة بالتفسير والتطبيق، وأن تُقدّم الإجراءات المتعلقة بالمعاهدات في الشكل المناسب مسترشدة في ذلك بأحكام المعاهدة المعنية وبالمشورة القانونية المقدمة لها؛
- (ب) أن تقدم الدول الأعضاء المواد كاملةً في الشكل المناسب لتيسير التسجيل والنشر، وأن توفر ترجمة للمعاهدات المقدمة بلغات غير اللغات الرسمية للأمم المتحدة إلى اللغتين الإنكليزية والفرنسية على سبيل المجاملة (من شأن الترجمة على سبيل المجاملة إلى اللغة الإنكليزية أو الفرنسية أن تساعد في عملية التسجيل ولكن ليس في عملية النشر نظراً لأن هذه الترجمات تخضع لمزيد من المراجعة وما يلزم من إعادة ترجمة)؛
- (ج) أن تبدي الحكومات استعدادها لاستضافة و/أو رعاية حلقات دراسية بشأن قانون المعاهدات؛ وأن تقوم الحكومات باختيار الأفراد المناسبين والمختصين ليتلقوا التدريب؛ وأن يتم توفير خبراء مناسبين من المكاتب الفنية التابعة للأمم المتحدة أو من غيرها من المنظمات الدولية أو المؤسسات الأكاديمية لتقديم التدريب على تنفيذ معاهدات محددة، وأن يكون بإمكانهم تمويل مشاركتهم بأنفسهم؛
- (د) أن يكون تحقّق شتى المخاطر التي ترتبط عادةً ببائعي تكنولوجيا المعلومات ضمن الحدود المتوقعة. وأن يتم الإبقاء على المخاطر المتوقعة المرتبطة بنظام المعلومات، المعقد للغاية والمصمم حسب الطلب، عند مستويات مقبولة.

٧٠-٨ خلال فترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، ستُنجز النواتج التالية:

الجدول ٨-٣٠ فئات النواتج والنواتج النهائية

النواتج	العدد
تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، بما يشمل تقديم التقارير إليها (الميزانية العادية)	
خدمات الوديع فيما يتعلق بالمعاهدات المتعددة الأطراف	
١ - فحص وتجهيز التصويبات على النصوص الأصلية للمعاهدات	١٥
٢ - فحص وتجهيز صكوك التفويض أو القبول أو الموافقة أو التصديق أو الانضمام أو التحفظ أو الإعلان فيما يتعلق بالمعاهدات	١٣٠٠
٣ - إعداد ونشر وتعميم النصوص الأصلية والنسخ المصدقة طبق الأصل للمعاهدات الجديدة المتعددة الأطراف	٢
٤ - إعداد ونشر وتعميم إخطارات الإيداع الخاصة بالإجراءات المتعلقة بالمعاهدات (التوقيع والتصديق والقبول والموافقة والانضمام والخلافة والإعلان والتحفظ، إلخ) وغيرها من الإجراءات المتعلقة بالمعاهدات	٣٠٠٠
٥ - استلام التوقيعات على المعاهدات المودعة لدى الأمين العام واستلام الصكوك ذات الصلة وحفظها	١٠٠
٦ - تجهيز التعديلات على المعاهدات المودعة لدى الأمين العام (عما في ذلك إعداد ونشر وتعميم إخطارات الإيداع ذات الصلة)	١٥٠
الأنشطة الفنية الأخرى (الميزانية العادية)	
المنشورات المتكررة	
٧ - بيان بالمعاهدات والاتفاقات الدولية التي سُجلت لدى الأمانة العامة أو قُدمت للحفظ وقُيدت لديها	٢٤
٨ - كتيبات المناسبات المتعلقة بالمعاهدات (٢٠١٨ و ٢٠١٩)	٢
٩ - مجموعة معاهدات الأمم المتحدة	١٢٤
المنشورات غير المتكررة	
١٠ - موجز ممارسة الأمين العام بوصفه الوديع للمعاهدات المتعددة الأطراف	
كتيبات وصحائف وقائع ولوحات بيانية جدارية ومجموعات مواد إعلامية	
١١ - مواد بناء القدرات ومواد المعلومات المتعلقة بالتدريب والحلقات الدراسية والمناسبات الأخرى	٥
المناسبات الخاصة	
١٢ - مناسبات خاصة متعلقة بالمعاهدات مكرسة لمعاهدة معينة مودعة لدى الأمين العام	٢
١٣ - المناسبة السنوية المتعلقة بالمعاهدات المعقودة أثناء افتتاح دورة الجمعية العامة	٢
المواد التقنية:	
١٤ - تحديث وتعهد مجموعة الأمم المتحدة للمعاهدات على الموقع الإلكتروني لقسم المعاهدات	١
تعزيز الصكوك القانونية:	
١٥ - تسجيل المعاهدات عملاً بالمادة ١٠٢ من الميثاق	٢٤٠٠
١٦ - تسجيل الإجراءات اللاحقة المتعلقة بالمعاهدات وإيداع تلك الإجراءات وقيدتها	٢٤٠٠
١٧ - حفظ المعاهدات وتسجيلها	٨

الناتج	العدد
١٨ - تقديم المعلومات والمشورة القانونية في ما يخص قانون المعاهدات وممارسات الإيداع وتسجيل المعاهدات إلى الدول والمنظمات الحكومية الدولية ومكاتب الأمم المتحدة وهيئات المعاهدات الأخرى	٦٥٠
التعاون التقني (الميزانية العادية)	
الخدمات الاستشارية	
١٩ - استعراض المسائل القانونية المتعلقة بالأحكام الختامية لمشاريع المعاهدات المقرر إيداعها لدى الأمين العام وتقديم تعليقات عنها إلى الدول والمنظمات الدولية ومكاتب الأمم المتحدة وهيئات المعاهدات الأخرى	٤
الدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل	
٢٠ - تنظيم حلقات دراسية تدريبية في المقر بشأن مختلف جوانب قانون المعاهدات، وممارسات الإيداع التي يضطلع بها الأمين العام، وتسجيل المعاهدات، لصالح المسؤولين الحكوميين وممثلي البعثات الدائمة والمنظمات الدولية	٤
٢١ - تنظيم حلقات دراسية تدريبية على الصعيد الإقليمي بشأن مختلف جوانب قانون المعاهدات، وممارسات الإيداع التي يضطلع بها الأمين العام، وتسجيل المعاهدات، لصالح المسؤولين الحكوميين وممثلي المنظمات الدولية	١

٧١-٨ و يبين الجدول ٦ توزيع الموارد المخصصة للبرنامج الفرعي ٨-٣١.

الجدول ٨-٣١ الاحتياجات من الموارد: حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها

الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الوظائف	
٢٠١٩-٢٠١٨		٢٠١٧-٢٠١٦	
(قبل إعادة تقدير التكاليف)		٢٠١٩-٢٠١٨	
٢٠١٧-٢٠١٦		٢٠١٧-٢٠١٦	
الميزانية العادية			
٥ ٨٦٦,٧	٥ ٩١٥,٦	٢٥	٢٥
الموارد المتعلقة بالوظائف			
٣٧١,٦	٣٣٥,٣	-	-
الموارد غير المتعلقة بالوظائف			
٦ ٢٣٨,٣	٦ ٢٥٠,٩	٢٥	٢٥
المجموع			

٧٢-٨ يشمل المبلغ الذي قيمته ٩٠٠ ٢٥٠ ٦ دولار، الذي يعكس زيادة صافية قدرها ١٢ ٦٠٠ دولار، تكاليف استمرار ٢٥ وظيفة (واحدة برتبة ف-٥ و ٢ برتبة ف-٤ و ٥ برتبة ف-٣ و ٤ برتبة ف-٢ و ٧ من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) و ٦ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، فضلا عن موارد غير متعلقة بالوظائف تتصل بالخدمات التعاقدية، ومصروفات التشغيل العامة، والأثاث والمعدات، لدعم تنفيذ المهام المقررة في البرنامج. وتعكس الزيادة الإجمالية البالغة ١٢ ٦٠٠ دولار الأثر الصافي لاقتراح إعادة تصنيف وظيفة محرر (ف-٢) لتصبح برتبة ف-٣ وتخفيضات في بنود غير متعلقة بالوظائف راجعة إلى أوجه الكفاءة التي يعتزم المكتب تحقيقها في الفترة ٢٠١٩-٢٠١٨. وتعكس إعادة التصنيف مستويات تعقيد الوظيفة والمسؤوليات المنوطة بشاغلها.

دال - دعم البرامج

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٨٠٠ ١٧٠٦ ١ دولار

٧٣-٨ يقدم المكتب التنفيذي الخدمات إلى مكتب الشؤون القانونية في ما يتعلق بإدارة شؤون الموظفين وإدارة الميزانية والشؤون المالية، وتخطيط الموارد، واستغلال الخدمات المشتركة، إلى جانب تقديم الدعم الإداري لأجهزة تقرير السياسة والاجتماعات الدولية الأخرى، حسب الاقتضاء.

٧٤-٨ ويرد توزيع الموارد لدعم البرامج في الجدول ٨-٣٢.

الجدول ٨-٣٢ الاحتياجات من الموارد: دعم البرامج

الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الوظائف		الفئة
٢٠١٦-٢٠١٧	٢٠١٨-٢٠١٩ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠١٦-٢٠١٧	٢٠١٨-٢٠١٩	
الميزانية العادية				
١ ٢٤٩,١	١ ٢٤٩,١	٥	٥	الموارد المتعلقة بالوظائف
٥٦٠,٩	٥٤٧,٧	-	-	الموارد غير المتعلقة بالوظائف
١ ٨١٠,٠	١ ٧٠٦,٨	٥	٥	المجموع الفرعي
٢٠٨,٠	٢٠٨,٢	١	١	الموارد الخارجة عن الميزانية
٢ ٠١٨,٠	١ ٩١٥,٠	٦	٦	المجموع

٧٥-٨ يشمل المبلغ الذي قيمته ٨٠٠ ١٧٠٦ ١ دولار، الذي يعكس نقصانا صافيا قدره ٢٠٠ ١٠٣ دولار، تكاليف استمرار خمس وظائف (واحدة برتبة ف-٥ و واحدة برتبة ف-٤ و ٣ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، فضلا عن بنود مختلفة غير متعلقة بالوظائف، من قبيل تكاليف الموظفين الأخرى، والخدمات التعاقدية، ومصروفات التشغيل العامة، واللوازم والمواد، والأثاث والمعدات، لدعم تنفيذ المهام المقررة في البرنامج. ويعكس النقصان أوجه الكفاءة التي يعتزم المكتب تحقيقها في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ والتي تتصل بما يلي: (أ) تخفيضات في المساهمات المخصصة لدعم خدمات التجهيز المركزي للبيانات بسبب تقلص سعة التخزين في الخوادم؛ (ب) تخفيضات في الاتصالات وحسابات المكتب المتنقل والإمدادات؛ (ج) انخفاض مصروفات التشغيل العامة واللوازم المتصلة بإلغاء الوظائف.

٧٦-٨ وستستخدم موارد خارجة عن الميزانية مقدرة بمبلغ ٢٠٠ ٢٠٨ دولار لتكملة موارد أخرى مطلوبة لتنفيذ أنشطة شتى في إطار البرنامج الفرعي. وتعكس الزيادة البالغة ٢٠٠ دولار في الموارد الخارجة عن الميزانية المساهمات المتوقعة اللازمة لتمويل الأنشطة الجارية الخارجة عن الميزانية.

هاء - الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا ومحكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): صفر دولار

٧٧-٨ يرد في الجدول ٨-٣٣ توزيع الموارد للدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا ومحكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية.

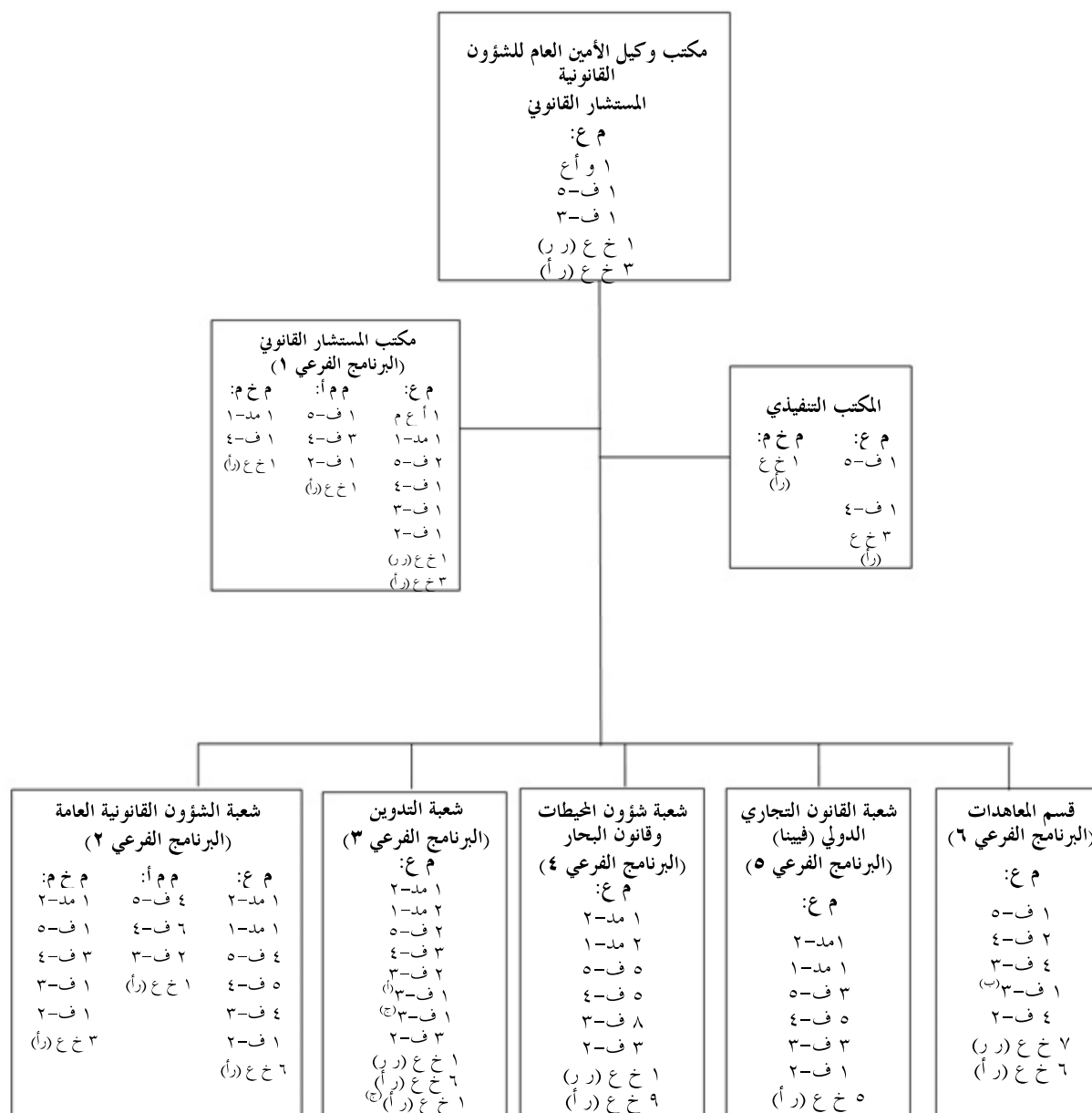
الجدول ٨-٣٣ الاحتياجات من الموارد: الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا ومحكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	الفترة
٢٠١٨-٢٠١٦ (قبل ٢٠١٩-٢٠١٨)	٢٠١٧-٢٠١٦	إعادة تقدير التكاليف ٢٠١٧ ٢٠١٩
الميزانية العادية		
الموارد غير المتعلقة بالوظائف	١٢ ٣٧١,٢	
المجموع الفرعي	١٢ ٣٧١,٢	
المجموع	١٢ ٣٧١,٢	

٧٨-٨ لا تقترح موارد للدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا ومحكمة سيراليون الخاصة لتصريف الأعمال المتبقية. ويتصل النقصان البالغ ٢٠٠ ١٢ ٣٧١ دولار بتسوية فنية تخص احتياجات غير متكررة معتمدة للمحكمتين.

المرفق الأول

الهيكل التنظيمي وتوزيع الوظائف لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩



(أ) إعادة تصنيف وظيفة واحدة برتبة ف-٤ لتصبح برتبة ف-٣ في إطار البرنامج الفرعي ٣.

(ب) إعادة تصنيف وظيفة واحدة برتبة ف-٢ لتصبح برتبة ف-٣ في إطار البرنامج الفرعي ٦.

(ج) تحويلوظيفتين من وظائف المساعدة المؤقتة العامة إحداهما برتبة ف-٣ والأخرى من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) إلىوظيفتين ثابتتين في إطار البرنامج الفرعي ٣.

المرفق الثاني

موجز إجراءات المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة
عن هيئات الرقابة

وصف موجز للتوصية

الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية

اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

A/70/7

تغطي الموارد المبينة في الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ الدورات المجزأة للجنة القانون الدولي لمدة ٢١ أسبوعاً خلال فترة السنتين، بما في ذلك الجزء الأول من دورة عام ٢٠١٨ في نيويورك، مع مراعاة أنماط الإنفاق الفعلية السابقة.

أدرجت في هذه الملزمة المعلومات المتعلقة بالتبرعات العينية المقدمة إلى مكتب الشؤون القانونية (انظر الفقرة ٨-١٦).

تنظم شعبة التدوين التابعة لمكتب الشؤون القانونية ثلاث دورات دراسية إقليمية في القانون الدولي لأفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. ويعتمد اختيار لغة الدورة الدراسية على الخصوصيات اللغوية لكل منطقة. وستعقد دورة عام ٢٠١٧ الإقليمية في القانون الدولي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، في سانتياغو، باللغتين الإسبانية والإنكليزية. وبينما ستكون المحاضرات الملقاة بشأن مواضيع عامة باللغة الإنكليزية، ستكون الإسبانية هي لغة المحاضرات المتعلقة بقوانين المنطقة ومؤسساتها. وتنظم الدورة الدراسية الإقليمية لأفريقيا في مجال القانون الدولي بالتناوب بين اللغتين الإنكليزية والفرنسية لتيسير مشاركة المحامين من كل من البلدان الأفريقية الناطقة بالإنكليزية والبلدان الأفريقية الناطقة بالفرنسية. وقد أجريت الدورة الإقليمية لعام ٢٠١٧ بالإنكليزية، وستجري الدورة الإقليمية لعام ٢٠١٨ بالإنكليزية.

تثق اللجنة في أن يكفل الأمين العام توفير الموارد الكافية لدعم اجتماعات لجنة القانون الدولي ما دامت منعقدة وذلك على مدى فترة يصل مجموعها إلى ١٢ أسبوعاً حسب التكاليف الصادر عن الجمعية العامة، ضمن الاعتمادات المقترحة للباب ٨ (الفقرة ثالثاً-٢٩).

تلاحظ اللجنة الاستشارية أن هذه المساهمات العينية لا تنعكس في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين. وترى اللجنة أن المساهمات العينية ينبغي أن تُدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة من أجل تقديم صورة كاملة عن الموارد في كل باب وبالتالي فهي تشجع الأمين العام على أن يكفل أن الميزانيات البرنامجية المقترحة المقبلة تتضمن مثل هذه المعلومات (الفقرة ثالثاً-٣١).

ترى اللجنة الاستشارية أنه، بالإضافة إلى الإنكليزية والفرنسية، ينبغي بذل الجهود حتى يتسنى أيضاً عقد الدورات بلغات الأمم المتحدة الرسمية الأخرى حسب حاجة كل منطقة (انظر الفقرة ثالثاً-٣٢).

الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية

وصف موجز للتوصية

بالفرنسية. وتجري الدورة الإقليمية في مجال القانون الدولي
لآسيا والمحيط الهادئ باللغة الإنكليزية لإتاحة المشاركة
لمرشحين من جميع أنحاء المنطقة، بالنظر إلى التنوع اللغوي
الكبير في المنطقة.

وُضعت الأطر المقترحة للميزانية البرنامجية لفترة السنتين
٢٠١٨-٢٠١٩ وفقا للوثيقة [A/71/16](#).

تؤكد اللجنة أن السرود البرنامجية في ملزمات الميزانية
البرنامجية المقترحة ينبغي أن تكون مطابقة للخطوة
البرنامجية لفترة السنتين، وفقا لقرار الجمعية العامة
٢٦٩/٥٨ (الفقرة ثلثا-٣٥).

المرفق الثالث

النواتج التي أدرجت في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ ولن تنفذ في الفترة ٢٠١٨-٢٠١٩

الفقرة المعنية	الناتج	العدد	سبب توقف التنفيذ
البرنامج الفرعي ٣: التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه			
٥٩-٨ (أ) '٥' (ب)	تقرير المقرر الخاص المعني بحماية الأشخاص في حالات الكوارث	١	أنجز
٥٩-٨ (أ) '٥' (ج)	المساعدة المقدمة إلى المقرر الخاص للجنة القانون الدولي المعني بحماية الأشخاص في حالات الكوارث	١	أنجز
٥٩-٨ (ب) '١'	الحولية القانونية للأمم المتحدة ٢٠١٤	١	أنجز
٥٩-٨ (ب) '١'	التقارير المتعلقة بقرارات التحكيم الدولي، المجلد الحادي والثلاثون	١	أنجز
٥٩-٨ (ب) '٢'	أعمال لجنة القانون الدولي (الطبعة التاسعة)، المجلدان الأول والثاني	٢	أنجز
المجموع الفرعي ٦			
المجموع ٦			